

رَفَعُ

عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس

سلسلة علوم حديثية

تحرير قواعد الحج والتعمير

وكيفية البحث في أحوال الرواة

مع نذريات عملية تُعين الطالب
على ممارسة هذا العلم

تأليف

عمر وعبد المنعم سليم

دار ابن عَفَّان

دار ابن القَيِّم

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

رقم الإيداع	٢٠٠٤ / ١٥٣٩٩
التقييم الدولي	977 - 375 - 039 - 6



دار ابن القيم للنشر والتوزيع

دار ابن القيم للنشر والتوزيع

هاتف: ٤٣١٥٨٨٢ - فاكس: ٤٣١٨٨٩١

الرياض: ص. ب: ١٥٦٤٧١

الرمز البريدي: ١١٧٧٨

المملكة العربية السعودية

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

القاهرة: ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر

ت: ٥٠٦٦٤٢٠ - محمول: ٠١٠١٥٨٣٦٢٦

الإدارة: الجيزة برج الأطباء أول ش فيصل

ت: ٥٦٩٣٦١٥ - تليفاكس: ٥٦٩٢٨٥٠ - ٣٢٥٥٨٢٠

ص. ب. ٨ بين السرايات

جمهورية مصر العربية

E-mail: ebnaffan@hotmail.com

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس



سلسلة علوم حديثية

تحرير قواعد الحج والتعديل

وكيفية البحث في أحوال الرواة

مع نذريات عملية تُعين الطالب
على ممارسة هذا العلم

تأليف

عمر وعبد المنعم سليم

دار ابن علقمان

دار ابن القيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ به من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يُضلل ، فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .
أما بعد :

اعلم - علمنا الله وإياك - أن للدين ينبوعين ، ومصدرين أساسيين ، وعينين لا تنضب : كتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه ﷺ .

فأما كتاب الله تعالى الكريم : فهو المصون عن التحريف ، والمحفوظ عن الدس والتغيير .

قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] .

وأما السنة : فهي الأخبار الثابتة عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال والتقارير ، « مما هو تبيين للقرآن ، وتفصيل للأحكام ، وتعليم للأداب ، وغير ذلك من مصالح المعاش والمعاد »^(١) .

وهي من الذكر المحفوظ من الله تعالى بأن قيض لها أئمة ونقاداً يذبون عنها الكذب ، ويبينون ما ورد في رواياتها من الدس والخطأ ، ويثبتون صحيحها ، وينفون ضعيفها ، فكانوا حراساً لها في الأرض ،

(١) مقدمة كتاب «علم الرجال وأهميته» للعلامة المصطفى (ص: ١٨) .

كما أن الملائكة حراس السماء .

قال سفيان الثوري - رحمه الله - :

الملائكة حراس السماء ، وأصحاب الحديث حراس الأرض. (١)

وقال يزيد بن زريع - رحمه الله - :

لكل دين فرسان ، وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد. (٢)

وقد وقعت الرواية لأحاديث السنة وأخبارها ممن يوثق به عدالة وضبطاً ، وممن يُقبل خبره ، وممن لا يوثق به سواءً من جهة العدالة ، أو من جهة الضبط ، أو من كليهما ، وممن يتوقف في أمره حتى يستبين ، وكل هذا يلزمه معرفة كبيرة بأحوال الرواة ، والتواريخ ، وفنون وقواعد المصطلح ، وقواعد النقد للروايات لتمييز الصحيح منها والضعيف ، وهذا لا يتأتى لكل أحدٍ ، فهو علم عزيز لا يلجّه إلا القليل ، ولا ينبغي فيه إلا الصفة .

وقد اهتم الأئمة بتدوين علوم السنة جرياً على سبب صنائع الأئمة والنقاد المتقدمين وجمعاً لأطراف أحكامهم ، ومتفرقات أقوالهم ، فألفوا في ذلك مؤلفات عديدة ، إلا أنها امتزجت فيها طرائق المتقدمين بطرائق وقواعد المتأخرين ، واختلطت فيها مذاهب المحدثين بمذاهب الفقهاء والأصوليين ، ولربما المتكلمين .

وعلم الرجال ورواة الأخبار لا يتفك بحال عن علم الحديث النبوي

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث»: (٨٠) بسند لا بأس به .

(٢) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٨١) بسند حسن .

الشريف ، بل هو أهم فرع لأشرف أصل ، فلا مجال ألّبتة لمعرفة صحيح الحديث من سقيمه إلا بمعرفة قواعد وأصول هذا العلم - علم الرجال - بما فيه من تفرّيعات تختص بالجرح والتعديل أو السماع أو التساويخ ونحوها من مهماته .

وهذا العلم عزيز ، قلّ من ولّجه ، وقلّ من مارسه قياساً بباقي علوم الشريعة ، لأنه علم يحتاج إلى فهم ثاقب ، وحفظ قوي ، وملكة جيدة ، وقدرة على السبر والتتبع .

وقد وضعت هذا الكتاب المختصر في قواعد الجرح والتعديل ، وعلم الرجال ، وكيفية البحث عن أحوال الرواة ، تسهياً على طالب العلم في دراسته ، لئلا يتشتت في بحثه عن ضوابط هذا العلم في كتب المصطلح الكثيرة ، أو كتب الرجال والعلل ، وزينته بأمثلة وتدرّيات عملية تعين الطالب على فهم قواعد الجرح والتعديل وطرق البحث في أحوال الرجال ، وقد راعيت فيه الاختصار مع الإلمام ، واجتنبت فيه التطويل المسبب للإملال .

فأسأل الله العظيم أن ينفعني وإخواني من طلاب العلم بهذا المختصر اللطيف، وأن يجعله في ميزان أعماله يوم القيامة، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

والحمد لله رب العالمين

وكتب: أبو عبد الرحمن
عمرو عبد المنعم سليم



الحاجة إلى علم الجرح والتعديل وذكر الدليل على أنه ليس بغيبية محرمة

إن الحاجة إلى علم الجرح والتعديل في شريعتنا الغراء حاجة ماسة جداً ، لأنه اعتماداً على معرفة حال الراوي - جرحاً أو تعديلاً - يكون الحكم على الحديث - أو الخبر - صحةً أو ضعفاً .
والإسناد خصيصة هذه الأمة التي لم تُخصَّ بها أمة من قبل ، وهو من الدين ، ولولاه لفشت المحدثات والبدع .
قال عبدالله بن المبارك - رحمه الله - :

الإسناد عندي من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.^(١)

وقد كانت الحاجة إلى الإسناد ضرورية جداً لا سيما مع ظهور المحدثات المضلة والبدع المردية ، لئلا يُعتمد في النقل على أحد هؤلاء المبتدعة ، فينسب إلى الشرع ما ليس منه ، فكسان التفتيش عن أحوال الرواة ، والبحث عن مكانتهم جرحاً وتعديلاً .
قال محمد بن سيرين - رحمه الله - :

لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة ، قال: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا

(١) أخرجه مسلم في مقدمة «الصحیح» (١٥/١) ، والترمذي في «العلل الصغیر» (٣٤٠/٥) ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٦/١/١) وسنده صحيح.

يؤخذ حديثهم. ١١

وكان يقول - رحمه الله - :

إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم. (٢)

ومن هنا ذهب العلماء إلى جواز الكلام في الرواة جرحاً وتعديلاً ، لأن السكوت عنهم والحالة هذه خيانة للدين ، وإعانة عليه ، وأن الكلام فيهم لا يعدُّ غيبة محرمة .

قال يحيى بن سعيد : سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكاً وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثباً في الحديث ، فيأتيني الرجل فيسألني عنه ، قالوا :

أخبر عنه أنه ليس بثبت. (٣)

وقال عفان : كنت عند إسماعيل بن علي ، فحدث رجل ، عن رجل بحديث ، فقلت : لا تحدث عن هذا ، فإنه ليس بثبت ، فقال : اغتبه ، فقال إسماعيل :

ما اغتابه ، ولكنه حكم عليه أنه ليس بثبت (٤) .

والأخبار في ذلك كثيرة .

(١) أخرجه مسلم في «المقدمة» (١٥/١) بسند حسن .

(٢) أخرجه مسلم في «المقدمة» (١٤/١) بسند صحيح .

(٣) أخرجه مسلم في «المقدمة» (١٥/١) ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»

(٢٣/١/١) وسنده صحيح .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٣/١/١) بسند صحيح .

• ويدل على ذلك من القرآن الكريم؛ قوله تعالى :

﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦].

• ويدل عليه من السنة الصحيحة:

حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - :

سمعت رسول الله ﷺ يقول في رجل : «بئس ابن العشيرة».

فلما دخل عليه ، ألان له القول ، فقالت أم المؤمنين عائشة: يا

رسول الله ، قلت له الذي قلت ، ثم ألنت له القول ؟ فقال لها ﷺ:

«يا عائشة ، إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه - أو

تركه - الناس اتقاء فحشه»^(١).

قال أبو عبدالله الحاكم - رحمه الله - :^(٢)

«هذا خبر صحيح ، وفيه الدلالة على أن الإخبار عما في الرجل على

الديانة ليس من الغيبة».

ومثله في الدلالة حديث فاطمة بنت قيس ، أنها جاءت إلى النبي

ﷺ تخبره بأن أبا الجهم ومعاوية بن أبي سفيان قد خطباها ، فقال لها:

«أما معاوية فرجل تَرِبُّ لا مال له ، وأما أبو الجهم فرجل ضراب

للنساء ، ولكن أسامة بن زيد».^(٣)



(١) وهو حديث صحيح منخرَج في «الصحيحين» .

(٢) «لمدخل إلى معرفة كتاب الإكليل» للحاكم (ص: ١٣٨).

(٣) حديث صحيح منخرَج في «الصحيحين» .

قواعد مهمة في علم الجرح والتعديل

هذه جملة مهمة من القواعد التي أرساها العلماء والنقاد وأئمة الجرح والتعديل المتعلقة بالبحث في أحوال الرواة ، ومكانتهم من العدالة والضبط نذكرها للطالب مشروحة ، مع أمثلة وتدريبات عملية تفيده في معرفة مقاصد هذه القواعد ، فنقول وبالله التوفيق :

(١) حدُّ الثقة :

قال الإمام الذهبي - رحمه الله - (١) :
«تُشترط العدالة في الراوي كالشاهد ، ويمتاز الثقة بالضبط والإتقان ، فإن انضاف إلى ذلك المعرفة والإكثار ، فهو حافظ» .

قلت : قد ميَّز الذهبي - رحمه الله - بين الراوي المستور الذي ثبتت عدالته ولم يثبت ضبطه ، وبين الثقة ، بأن الثقة يكون موصوفاً -بالإضافة إلى العدالة- بالضبط أيضاً .

وكأنه هنا - رحمه الله - يردُّ على من ادعى أن الثقة هو من ثبتت عدالته ، وإن لم يرد ما يدل على ثبوت ضبطه ، وهو مذهب كثير من الفقهاء والأصوليين ، وبعض المحدثين كابن حبان - رحمه الله - ، وأما جماهير أهل الحديث فعلى ثبوت العدالة والضبط جميعاً .

(١) «الموقظة» : (ص : ٦٧-٦٨) .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - : (١)

«أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يُشترط فيمن يُحتج

بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه».

قال :

«وتفصيله : أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق

وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه، وإن

كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني».

□ مثال :

جبر بن عبيدة .

أورده ابن حبان في «ثقافته»، روى عنه سيار أبو الحكم ، ولم يوثقه

معتبر .

وقال فيه الذهبي :

«لا يُعرف من ذا والخبر منكر» .

وأما الحافظ ابن حجر ، فقال :

«مقبول» .

قلت : تفرد بالرواية عنه سيار أبو الحكم ، فلم ترتفع عنه جهالة

العين ، حتى يُقال فيه : «مقبول» ، ولم تثبت حتى عدالته ، والأقرب فيه

حكم الذهبي - رحمه الله - .

(١) «علوم الحديث» لابن الصلاح مع «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص: ١٣٦).

(٢) ثبوت العدالة لا يقتضي ثبوت الضبط :

قال أبو الزناد - رحمه الله - :
أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمونٌ ، ما يؤخذ عنهم الحديث ، يُقال :
ليس من أهله .^(١)

فالثقة عند جمهور المحدثين هو من استوفى شرطي العدالة والضبط
كما تقدم ، ولا يلزم من استيفاء شرط العدالة ثبوت الضبط ، وقد توسع
ابن عبد البر - رحمه الله - في إطلاق العدالة على كل من حمل العلم
واعتنى به احتجاجاً بما روي عن النبي ﷺ أنه قال :
«يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ،
وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين»^(٢) .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - :^(٣)

«فيما قاله اتساع غير مرضي» .

قلت : الحديث ضعيف ، ولا يصح .

قال العراقي - رحمه الله - :

«الحديث غير صحيح» .

وقال ابن القطان :^(٤)

«قد روي هذا الحديث متصلاً من رواية جماعة من الصحابة ...

(١) أخرجه مسلم في «المقدمة» (١٥/١) بسند حسن .

(٢) مخرَّج عندي في جزء حديثي لطيف أثبت فيه ضعفه .

(٣) «علوم الحديث» : (ص : ١٣٨) .

(٤) «التقييد والإيضاح» : (ص : ١٣٨ و١٣٩) .

وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء».

ومع هذا فإن إطلاق العدالة لا يستلزم معه إطلاق القول بثبوت الضبط ، لأن الضبط متعلق بالحفظ وحسن السماع والأداء ، وهي تختلف من راوٍ إلى آخر ، بحسب الفروق العقلية والذهنية ، وبحسب الجهد والاجتهاد في الطلب ، وبحسب الاهتمام بالرحلة وبالسماع وبالكتابة والتقييد ، وبحسب الاهتمام بحفظ الكتاب من الدس والتحريف .
ولذا نجد كثيراً من الرواة قد ثبتت عدالتهم ولم يثبت ضبطهم ، كبعض سيئي الحفظ أو شديدي الضعف ، ولذا يرد عن بعض أهل العلم إطلاق وصف الثقة على العدالة دون الضبط ، ولكن لا ينفي هذا عنده اعتبار الضبط ، لأنه من أهم ما يُعتبر في حال الراوي .

□ مثال :

فرقد السبخي .

وهو فرقد بن يعقوب ، من الصالحين والعباد ، ثبتت عدالته ، ويضرب به المثل في العبادة ، إلا أنه لا يضبط الحديث ، شديد الضعف .
قال الإمام أحمد : «رجل صالح ليس بقوي في الحديث ، لم يكن صاحب حديث» .

وقال البخاري : «في حديثه مناكير» ، وقال النسائي : «ليس بثقة» ، وقال ابن عدي : «كان يُعدُّ من صالح أهل البصرة ، وليس هو كثير الحديث» .
وأما ابن معين ، فقال فيه : «ليس بذاك» ، وهذا مختص بالضبط ، وفي رواية أخرى قال : «ثقة» ، وهذا مختص بالعدالة ، والله أعلم .

﴿ ٣ ﴾ بم تثبت العدالة ؟

قال ابن الصلاح - رحمه الله - :^(١)
«عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيب المعدلين على عدالته، وتارة تثبت بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغنى فيه بذلك عن بيعة شاهدة بعدالته تنصيماً».

قلت : قد نقل ذلك الحافظ الخطيب البغدادي - رحمه الله - في «الكفاية» (ص : ١٠٩) ، وقال :
«لا يُسأل عن عدالتهم ، وإنما يُسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين ، أو أشكل أمره على الطالبين» .

□ مثال :

إبراهيم بن يزيد النخعي .
قال الذهبي : «الإمام الحافظ فقيه العراق ، . . . ، أحد الأعلام» .
من نظر في ترجمته من كتب الرجال يرى العجب من ثناء الناس على علمه وعبادته وسمته ، وقلَّ ما يرد فيه لفظ توثيق كما هو دأب النقاد في عموم الرواة ، ذلك لأنه أحد الأئمة والأعلام الذين ثبتت عدالتهم وضبطهم وإمامتهم ، فلم يحتج إلى كلام في توثيقه .
ثم يأتي متسرع مُحدِّثٌ في عصرنا هذا يحكم على نفسه بالجهل ، فيقول : «وإبراهيم هذا لم أجد من وثقه» .

(١) «علوم الحديث» : (ص : ١٣٧) .

فأنا أقول : لم أقف على مثال أدلُّ على هذه القاعدة من هذا المثال ،
وليكِ على العلم من كان باكيًا .

قال الخطيب - رحمه الله - :

«باب : في المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى
تزكية المعدل .

مثال ذلك : أن مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن
عيينة ، وشعبة بن الحجاج ، وأبا عمرو الأوزاعي ، والليث بن سعد ،
وحماد بن زيد ، وعبدالله بن المبارك ، ويحيى بن سعيد القطان ،
وعبدالرحمن بن مهدي ، ووكيع بن الجراح ، ويزيد بن هارون ، وعفان
ابن مسلم ، وأحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ،
ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر ، واستقامة الأمر ، والاشتهار
بالصدق والبصيرة والفهم لا يُسأل عن عدالتهم» .

(٤) مجهول العين ومجهول الحال :

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (١)
«إن سُمِّي الراوي ، وانفرد راوٍ واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين ،
كالمبهم ، إلا أن يوثقه غير من انفرد عنه ... وإن روى عنه اثنان فصاعداً
ولم يوثق فمجهول الحال ، وهو المستور» .

قلت : قد ذكر هذا الخطيب في «الكفاية» (ص : ١١١) ورواه عن

محمد بن يحيى الذهلي ، قال :

(١) «النزهة» : (ص : ١٠٧) .

إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة .
قلت : ومع هذا فإن الخطيب لا يُثبت العدالة له برواية اثنين عنه ،
قال :

« إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه ، وقد زعم قوم أن
عدالته تثبت بذلك » .

قلت : العمل عند المتأخرين على أن عدالته تثبت بذلك ما لم يرد فيه
ما يدل على خلافه .
وقال ابن حبان :

« ما لم يُعلم بجرح ، فهو عدل ، إذ لم يبين ضده ، إذ لم يُكَلَّف
الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم ، وإنما كَلَّفوا الحكم بالظاهر من
الأشياء غير المغيب »^(١)

والظاهر أن ابن حبان لا يُعمل قاعدة ارتفاع الجهالة برواية راويين عن
الراوي ، لأنه ذكر جماعة من الرواة في «ثقاته» لم يرو عنهم غير واحد ،
وقد تقدّم مثال ذلك : جبر بن عبيدة .

وتبقى هنا مسألة مهمة ، وهي : هل يُشترط في الراويين اللازمين
لرفع جهالة العين أن يكونا من الثقات؟

لم أر من تعرض لذلك ممن اشترط هذا الشرط ، إلا أن الظاهر لزوم
ذلك ، لأنها في حكم الرواية ، والرواية لا تُقبل إلا من الراوي الثقة ،
ويكون اشتراط الراوي الثاني للتأكد من انتفاء الخطأ عن الراوي الأول .

(١) مقدمة «الثقات» (١/١٣) .

وقد وقفت على ما يدل على ذلك من كلام العلامة الألباني -
رحمه الله - ، فقد سئل : لو أنَّ الشيخ الراوي لم يرو عنه إلا تلميذان ،
وكل منهما يصلح في الشواهد والمتابعات ، ولا يُحتج بهما ، يعني لا
يُحتج بكل منهما على انفراده ؟

فأجاب الشيخ - رحمه الله - :

« ما دام كل منهما لا يُحتج به ، لكن إذا ضُمَّ أحدهما إلى الآخر

قوي شأنهما ، فيساويان ثقة واحداً ، ويكون أيضاً مجهول العين » . (١)

□ مثال :

إبراهيم بن إسماعيل الصائغ .

روى عنه يحيى بن يحيى النيسابوري ، قال الذهبي : «مجهول» .

وأما الحافظ ابن حجر فقال : «مجهول الحال» ، وهذا فيه نظر ، فإنه

لم يرو عنه سوى النيسابوري ، والله أعلم .

فهو مجهول عين كما قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - .

□ مثال آخر :

إبراهيم بن إسماعيل الشكري .

روى عنه أبو كريب ، ومعمربن سهل الأهوازي ، ولم يوثقه معتبر .

ولذا قال عنه الحافظ ابن حجر : «مجهول الحال» ، لأنه روى عنه

اثنان .

(١) « الدرر في مسائل المصطلح والأثر » (ص : ٧٣) .

وإن كنت أخالف الشيخ - رحمه الله - في أن انضمام الضعيفين يساوي ثقة .

(٥) رد التزكية بالظاهر :

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (١)
«لا يُقبل من أخذ بمجرد الظاهر ، فأطلق التزكية» .

يشير بذلك إلى ابن حبان ، والحاكم ، وجماعة من المتأخرين .
قال الذهبي : (٢)

«اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم الثقة على من لم يُجرح مع ارتفاع الجهالة عنه ، وهذا يُسمى مستوراً ، ومحله الصدق ، ويقال فيه شيخ» .

□ مثال :

إبراهيم بن إسماعيل السلمي .

ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وروى عنه حجاج بن عبيد ، وعمرو ابن دينار ، وعباس بن عبدالله بن معبد ابن عباس ، وقال : «كان خياراً» ، وذكره ابن حبان في «ثقاته» .

وأما أبو حاتم الرازي فقال : «مجهول» ، وهذه تنصرف إلى جهالة الحال ، وتبعه الحافظ ابن حجر ، فقال : «مجهول الحال» ، لأن توثيق ابن حبان لا يعتبر إلا بشروط لا تتوفر في حال هذا الراوي ، ولأن إخبار عباس بن عبدالله الراوي عنه بأنه : «كان خياراً» ، لا يُعدُّ مستنداً لتعديله من جهة الحفظ والضبط لا سيما وأنه غير معروف بالنقد ومعرفة أحوال الرجال بل هو من عموم الرواة .

(١) «التزكية» : (ص : ١٤٢) .

(٢) «الموقظة» : (ص : ٧٨) .

(٦) قبول التعديل من غير ذكر سببه :

قال ابن الصلاح - رحمه الله - : (١) :
«التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور».

وأبان عن علة ذلك بقوله :

«لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها ، فإن ذلك يحوج المعدل إلى أن يقول لم يفعل كذا ، لم يرتكب كذا ، فعل كذا ، وكذا ، فيعدد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه ، وذلك شاق جداً» .

قلت : وهذا يقودنا إلى القاعدة السابعة :

(٧) لا تُقبل التزكية إلا من عارف بأسبابها :

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (٢) :
«تُقبل التزكية من عارف بأسبابها ، لا من غير عارف ، لئلا يُزكى بمجرد ما يظهر له ابتداءً من غير ممارسة واختبار» .

وقد تقدم الكلام على رد التزكية بالظاهر رقم (٥) .

(٨) قبول الجرح والتعديل بقول واحد :

قال الحافظ : (٣) :
«تقبل التزكية ... ولو من واحد على الأصح» .

قال : «خلاقاً لمن شرط أنها لا تقبل إلا من اثنين إلحاقاً لها بالشهادة في الأصح أيضاً» .

(١) « علوم الحديث » : (ص: ١٣٨) .

(٢) « النزهة » : (ص: ١٤٢) .

(٣) « النزهة » : (ص: ١٤٢) .

والفرق بينهما : أن التزكية تنزل منزلة الحكم ، فلا يُشترط فيها العدد، والشهادة تقع من الشاهد عند الحاكم ، فافترقا .

ولو قيل : يفصل بين ما إذا كانت التزكية في الراوي مستندة من المزكي إلى اجتهاده أو إلى النقل عن غيره لكان متجهًا ، لأنه إن كان الأول فلا يُشترط العدد أصلاً ، لأنه حينئذ يكون بمنزلة الحاكم ، وإن كان الثاني فيجري فيه الخلاف ، ويتبين أنه أيضاً لا يُشترط العدد ، لأن أصل النقل لا يُشترط فيه العدد، فكذا ما تفرّع عنه» .

وقال ابن الصلاح - رحمه الله - : (١)

«اختلفوا في أنه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد ، أو لا بد من اثنين ؟ فمنهم من قال : لا يثبت ذلك إلا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ، ومنهم من قال : يثبت ، وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره : أنه يثبت بواحد ، لأن العدد لم يُشترط في قبول الخبر ، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات » .
قلت : إلا أنه لا بد أن يكون هذا الواحد مستوفياً لشروط الناقد العالم بأسباب الجرح والتعديل ، فلا يقبل من أي أحد ، وهو القاعدة الآتية .

□ مثال :

أحمد بن نفييل السكوني .

روى عنه النسائي ، وقال فيه : «لا بأس» ، وكان الحافظ الذهبي لم يقف على قول النسائي ، فقال فيه : «مجهول» .

(١) «المقدمة» : (ص: ١٤٢) .

وتعقبه الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٧٦/١) بقوله:

« بل هو معروف يكفيه رواية النسائي عنه ».

واعتمد قول النسائي مع أنه لم يتابع عليه ، فقال في «التقريب» :
«صدوق».

□ مثال آخر:

الحسين بن عبدالرحمن أبو علي قاضي حلب.

روى عنه النسائي وتفرد بتوثيقه .

(٩) لا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدل عارف بأسابهما :

قال الحافظ ابن حجر: (١)

«ينبغي أن لا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ، فلا يُقبل جرح من أفرط فيه ، فـجرح بما لا يقتضي رد حديث المحدث ، كما لا يُقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر فأطلق التزكية».

قلت : وقد يُجرح الراوي بما لا يصح الجرح به .

وقد روى الخطيب في «الكفاية» (ص: ١٨٢) عن جرير أنه قال :

رأيت سماك بن حرب يبول قائماً ، فلم أكتب عنه .

وهذا لا يُجرح به الراوي عدالة ولا ضبطاً ، لا سيما وقد صح عن

النبي ﷺ أنه بال قائماً إلى سباطة قوم ، كما في حديث حذيفة بن اليمان -

رضي الله عنه - .

ومن ذلك : جرحهم شهر بن حوشب أنه كان يتزى بزى الجند.

(١) «النزهة» (ص: ١٤٢) .

ومن ذلك - أيضاً - ترك شعبة بن الحجاج الرواية عن أبي الزبير محمد بن مسلم لأنه رآه يزن ويسترجح في الميزان ، قال ابن حبان :
«لم ينصف من قلدح فيه ، لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله» .

ومثله ما رواه المروزي في «العلل» (٢١٥) عن الإمام أحمد ؛ قال :
كان يحيى لا يرضى إبراهيم بن سعد .
قال المروزي : قلت : وإيش كان حاله عنده ؟ قال :
كان على بيت المال .

قلت : هذا السبب لا يُجرح به الراوي ، ولا يُترك الاحتجاج به لأجله .

ثم لا بد هنا - أيضاً - من اعتبار الاختلاف في العقائد والمذاهب ، فلا يقبل جرح من أفرط في جرحه بسبب اختلافه مع الراوي في اعتقاده ، كما هو الحال في الجوزجاني ، فإنه لا يقبل جرحه فيمن ثبتت عدالته من المتشيعه ، لأنه موصوف بالنصب .

قال ابن دقيق العيد - رحمه الله - : (١)

«المخالفة في العقائد ، فإنها أوجبت تكفير الناس بعضهم لبعض ، أو تبديعهم ، وأوجبت عصبية اعتقدوها ديناً يتدينون به ، ويتقربون به إلى الله تعالى ، ونشأ من ذلك الطعن بالتكفير أو التبديع ، وهذا موجود كثيراً في الطبقة المتوسطة من المتقدمين .

(١) «الافتراح» (ص : ٢٩١) .

والذي تقرر عندنا : أنه لا تُعتبر المذاهب في الرواية .
إذ لا نكفر أحداً من أهل القبلة ، إلا بإنكار متواتر من الشريعة ،
فإذا اعتقدنا ذلك ، وانضم إليه التقوى والورع والضبط والخوف من الله
تعالى ، فقد حصل معتمد الرواية .

□ مثال:

علي بن غراب .

قال الجوزجاني في «أحوال الرجال» (٥٩): «ساقط» .
قلت: قد وثقه ابن معين ، والدارقطني ، وقال أبو حاتم: «لا بأس
به»، وقال أبو زرعة: «هو صدوق عندي» ، وقال أحمد: «ما أراه كان
إلا صدوقاً» ، وقال النسائي: «ليس به بأس» .

وإنما طعن فيه الجوزجاني لأنه موصوف بالتشيع ، والجوزجاني فيه
نصب ، قال الخطيب البغدادي: «أظنه طعن عليه لأجل مذهبه ، فإنه كان يتشيع» .

□ مثال آخر:

محمد بن إسحاق بن يسار صاحب «السير» إمام في المغازي ،
صدوق في حديثه الذي يُصرَّح فيه بالسمع ، لأنه كثير التدليس ، وقد
احتمل العلماء حديثه واحتجوا به ، إلا أنه ورد عن الإمام مالك - رحمه
الله - أنه قال فيه: «دجال من الدجاجلة» .

وروي عنه أنه قال: «محمد بن إسحاق كذاب» .

قلت: وهذا الجرح من مالك - رحمه الله - لم يقبله العلماء ، لأنه
من قبيل كلام الأقران .

قال الذهبي في «السير» (٧١ / ٨) :

«وروي عن ابن إسحاق أنه زعم أن مالكا وآله موالى بني تميم، فأخطأ ، وكان ذلك أقوي سبب في تكذيب الإمام مالك له ، وطعنه عليه» .
بل هذا أيضاً قد يخرج مخرج الجرح من غير العارف بحال الراوي ، كما يدل عليه قول ابن المديني .

قال يعقوب بن شيبة : سألت علياً - يعني ابن المديني - كيف حديث ابن إسحاق عندك ، صحيح ؟

فقال : نعم حديثه عندي صحيح ، قال : فكلام مالك فيه ؟
قال : مالك لم يجالسسه ، ولم يعرفه ، وأي شيء حدث به ابن إسحاق بالمدينة. (١)

(١٠) معرفة ضبط الراوي :

قال ابن الصلاح - رحمه الله - : (٢)

«يُعرف كون الراوي ضابطاً : بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان ، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم ، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة ، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبوتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم ، عرفنا اختلال ضبطه ، ولم نحتج بحديثه» .

وهذا عام في رواية المستورين ومن لا يُعرف حالهم ومن ضَعُف

(١) «السير» للذهبي (٣٩/٧) .

(٢) «علوم الحديث» : (ص : ١٣٨) .

بجرح خفيف غير شديد، كسوء الحفظ الذي لا يصل إلى الفحش أو الترك .
وهذا الذي اعتمده الأئمة في نقدهم الأحاديث والكلام عليها .
وقد احتج مسلم برواية بعض الضعفاء في «صحيحه» لأنها وافقتها
وأيدتها رواية الثقات ، فدلَّ ذلك على أن هؤلاء الضعفاء قد ضبطوا هذه
الروايات بعينها ، فهي من هذه الجهة صحيحة .

وقد روى الخطيب البغدادي - رحمه الله - في ترجمة أحمد بن
عيسى المصري من «تاريخ بغداد» (٤/٢٧٣) - بسند صحيح - عن سعيد
ابن عمرو البرذعي ، قال :

شهدت أبا زرعة - يعني الرازي - ذكر كتاب الصحيح الذي ألفه
مسلم بن الحجاج ، ثم الصائغ على مثاله ، فقال لي أبو زرعة : هؤلاء
قوم أرادوا التقدم قبل أوانه ، فعملوا شيئاً يتشوفون به ، ألفوا كتاباً لم
يُسبِقُوا إليه ليقيموا لأنفسهم رياسة قبل وقتها .

وأتاه ذات يوم - وأنا شاهد - رجل بكتاب الصحيح من رواية
مسلم ، فجعل ينظر فيه ، فإذا حديث عن أسباط بن نصر ، فقال
أبوزرعة : ما أبعد هذا من الصحيح ، يُدخل في كتابه أسباط بن نصر !!
ثم رأى في كتابه قطن بن نسير ، فقال لي : وهذا أطم من الأول ،
قطن بن نسير وصل أحاديث عن ثابت جعلها عن أنس ، ثم نظر فقال :
يروى عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح .

قال لي أبو زرعة : ما رأيت أهل مصر يشكون في أن أحمد بن
عيسى - وأشار أبو زرعة إلى لسانه - كأنه يقول الكذب ، ثم قال لي :

تُحدِّث عن أمثال هؤلاء وتترك محمد بن عجلان ونظرائه ، وتطرق لأهل البدع علينا فيجدوا السبيل بأن يقولوا للحديث إذا احتج به عليهم ، ليس هذا في كتاب الصحيح !؟

ورأيته يذم من وضع هذا الكتاب ويؤنبه .

فلما رجعت إلى نيسابور في المرة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه ، وروايته في كتاب الصحيح عن أسباط بن نصر ، وقطن بن نسير ، وأحمد بن عيسى ، فقال لي مسلم :

« إنما قلت صحيح ، وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم ، إلا أنه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع ، ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول فأقتصر على أولئك ، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات » .

فإن قيل : هل هذه القاعدة تختص برواية محتملي الضعف وحدهم ، أم تتعدها إلى رواية شديدي الضعف ؟

فالجواب : أن هذه القاعدة مختصة برواية من ضعفه محتمل غير شديد ، إلا أنه قد يمكن إعمالها في بعض الحالات على الرواة شديدي الضعف إذا دلَّت القرائن على ما يؤيد صحة حديثه .

□ ومثال ذلك :

إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس .

وهو شديد الضعف ، قال ابن معين : «مخلط يكذب ليس بشيء» ، وروي عنه أنه قال : «ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في

شيء فيما بينهم» ، وقال نصر بن سلمة المروزي : «كذاب» .

قلت: قد أخرج له الشيخان أحاديث في «الصححين»

قال الحافظ ابن حجر :

«وأما الشيخان فلا يُظن بهما أنهما أخرجاه عنه إلا الصحيح من

حديثه الذي شارك فيه الثقات» .

وزاد ذلك بياناً في «هدي الساري» (١ / ٤١٠) ، فقال :

«روينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له

أصوله ، وأذن له أن ينتقي منها ، وأن يُعلّم له على ما يُحدّث به ليحدّث

به ، ويُعرض عما سواه ، وهو مشعر بأن ما أخرج به البخاري عنه هو من

صحيح حديثه ، لأنه كتب من أصوله ، وعلى هذا لا يحتج بشيء من

حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا إن

شاركه فيه غيره فيعتبر فيه» .

□ مثال آخر:

الحسين بن علي بن الحسين ، مقل من الحديث ، وثقه النسائي ، وقد

روى حديثاً طويلاً في مواقيت الصلاة ، وفي إمامة جبريل للنبي ﷺ .

قال عبدالله بن الإمام أحمد في «المسائل» (ص : ٥١) :

سألت أبي عن هذا الحديث ، ما ترى فيه ، وكيف حال الحسين؟

فقال : أما الحسين فهو أخو أبي جعفر محمد بن علي ، وحديثه الذي

روي في المواقيت ليس بالمنكر ، لأنه قد وافقه على بعض صفاته

غيره .

(١١) إذا تعارض جرح وتعديل ، فلا يقبل إلا الجرح المفسر :

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - :^(١)
«اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد ، والإثنان ، وعدله مثل
عدد من جرحه ، فإن الجرح به أولى ، والعلة في ذلك : أن الجراح يُخبر
عن أمر باطن قد علمه ، ويصدق المعدل ، ويقول له : قد علمت من حاله
الظاهرة ما علمتها ، وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره ، وإخبار المعدل
عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجراح فيما أخبر به ، فوجب لذلك
أن يكون الجرح أولى من التعديل».

□ مثال :

إبراهيم بن محمد بن خازم السعدي ، قال أبو زرعة : «لا بأس به
صدوق صاحب سنة» ، ووثقه أبو الطاهر المدني ، ومسلمة بن القاسم ،
وأبو علي الجياني ، وأبو الحسن بن القطان .
وخالفهم ابن قانع فقال : «ضعيف» .
وقال أبو الفتح الأزدي : «فيه لين» .

قلت : جرح ابن قانع والأزدي غير مبين السبب ، فهو مردود بمقابل
تعديل من عدله ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الأزدي نفسه
متكلم فيه ، فلا يقبل فيه جرحه .

ولذا قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ضعفه الأزدي بلا حجة».

(١) «الكفاية» : (ص : ١٢٣) .

□ مثال آخر:

الحسين بن عروة البصري ، قال أبو حاتم : « لا بأس به » ، وقال الساجي : « فيه ضعف » ، وقال الأزدي : « ضعيف » .
قلت : الجرح فيه قد ورد مبهماً ، ومن عدَّله مشهور بالتشدد ، فتعديله مما يُعَصَّرُ عليه بالنواجذ ، ويُرَدُّ الجرح لوروده مبهماً .

□ مثال آخر:

سلام بن أبي مطيع ، وثقه أحمد وأبوداود ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وأما ابن عدي ، فقال : « ليس بمستقيم الحديث عن قتادة خاصة ، وله أحاديث حسان وغرائب وأفراد » ، وأطلق ابن حبان جرحه فقال : « كان سيئ الأخذ لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد » ، وقال الحاكم : « منسوب إلى الغفلة وسوء الحفظ » .

قلت : فهذه الأقوال ما بين جرح مطلق مبهم .
ومنها ما هو جرح مفسرٌ مقيد بروايته عن قتادة .
ومنها ما هو تعديل .

ولابد من إعمال هذه جميعاً .

والجمع بينها بأن يُقال :

هو ثقة في عموم روايته إلا ما رواه عن قتادة فهو ضعيف الرواية

عنه .

ومن ثم يُحْمَلُ الجرح المطلق على الجرح المخصص بروايته عن

قتادة ، والله أعلم .

(١٢) قبول الجرح المبهم عند خلو الراوي عن التعديل المعتمد :

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - :^(١)
«فإن خلا المجروح عن التعديل قبل الجرح فيه مجملاً غير مبين
السبب، إذا صدر من عارف على المختار، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو
في حيز الجهول، وإعمال قول المجرِّح أولى من إهماله».

□ مثال :

الربيع بن مطرق .

أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/١/٤٧٠) ، وروي
عن ابن معين أنه قال : «كوفي ضعيف» .

وهذا جرح مبهم ، ولم يأت بمقابله تعديل معتمد ، فإعمال الجرح
أولى من إهماله ، والله أعلم .

وتبقى هنا مسألة مهمة ، وهي : هل يُعتمد الجرح الوارد في راوٍ لم
يُتعرض له أحد بجرح أو تعديل إن كان الجراح له مُتكلِّماً فيه كالأزدي
مثلاً؟

فالجواب : إن اعتماد جرح الجراح المتكلِّم فيه لا يُقدِّم أو يؤخر في
هذه الحالة، لأن جهالة الحال نوع من الضعف الذي يُردُّ به حديث الراوي ،
فإذا لم يُعتمد هذا القول أصلاً لم يؤثر ذلك على الحكم على حديث
الراوي ، وأما إن ورد الجرح مفسراً فلا بد من اعتبار الجرح أو على أقل
الأحوال الاستئناس به ، والله أعلم .

(١) «نزهة النظر» : (ص: ١٤٤) .

(١٣) رواية الثقة عن غيره لا يُعدُّ توثيقاً له :

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - في «الكفاية» (ص : ١١٢):

«بابُ : ذكر الحجة على أن رواية الثقة عن غيره ليست تعديلاً له .
احتج من زعم أن رواية العدل عن غيره تعديلٌ له : أن العدل لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره ، وهذا باطل ، لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته ، فلا تكون روايته عنه تعديلاً ، ولا خبراً عن صدقه ، بل يروي عنه لأغراض يقصدها ، كيف وقد وُجد جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم ، مع علمهم بأنها غير مرضية ، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية ، وبفساد الآراء ، والمذاهب» .

قلت : رواية الثقة عن الراوي قد تنفعه في حالتين :

الأولى : خاصة بالراوي نفسه ، وهو إن لم يكن ضعيفاً ، وكان مجهولاً نفعته رواية الثقات عنه .

كما يدل عليه قول ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»
(٣٦ / ١ / ١) :

سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه ؟

قال : إذا كان معروفاً بالضبط لم تقوِّه روايته عنه ، وإذا كان مجهولاً

نفعه رواية الثقة عنه .

قلت : وهذا الكلام يضبط بشرط العدد الذي اشترطه الذهلي لارتفاع جهالة العين ، فلا ترتفع جهالة العين إلا برواية راويين عنه .

الثانية : خاصة بمن روى عنه ، فإن كان من روى عنه إمامًا حافظًا عارفًا ناقدًا كشعبة ، وابن مهدي ، ويحيى بن سعيد ، وكان لا يروي إلا عن الثقات في غالب الأحيان ، فحينئذ قد يُحتج بحديث هذا الراوي .
كما يدل عليه ما ورد في «سؤالات أبي داود» للإمام أحمد (١٣٧) ،
قال :

قلت لأحمد : إذا روى يحيى أو عبدالرحمن بن مهدي ، عن رجل مجهول ، يُحتج بحديثه ؟ قال :
يُحتجُّ بحديثه .

قلت : ذلك لأن يحيى بن سعيد وابن مهدي كانا لا يحدثان إلا عن ثقة .

قال أبو داود في «سؤالاته» (٤٦٩) :
سمعت أحمد قال :

عثمان بن غياث ثقة ، أو قال : لا بأس به ، ولكنه مرجئ ، حدث عنه يحيى ، ولم يكن يحيى يحدث إلا عن ثقة .
وهذا يقودنا إلى القاعدة التالية :

(١٤) تخريج أحد الشيخين لحديث راو في «الصحيح» بمنزلة التوثيق:

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «الموقظة» (ص: ٧٩) :

«من احتجابه ، أو أحدهما ، ولم يوثق ، ولا غُمِرَ ، فهو ثقة حديثه قوي» .

قلت: ذلك لأنهما من المعتدلين في الجرح والتعديل ، واحتجاجهما بحديث الراوي توثيق له ، فإن لم يرد فيه جرح ولا تعديل ، فإن احتجاجهما - أو احتجاج أحدهما - به توثيق له وتقوية لحاله .

□ مثال ذلك:

سعيد بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري .

لم يرد فيه جرح ولا تعديل ، وإنما ذكره ابن حبان في «ثقاته» ، ولكن أخرج له مسلم في «الصحيح» ، فهذا تعديل له من هذه الجهة .

□ مثال آخر:

صفوان بن يعلى بن أمية .

أورده ابن حبان في «الثقات» ، ولم يذكر الحافظ المزي ولا ابن حجر أحداً تعرض له بجرح أو تعديل ، ولكن أخرج له الشيخان ، ولذا قال الحافظ ابن حجر : «ثقة» .

(١٥) عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض :

قال الإمام الحافظ ابن عبد البر النمري - رحمه الله - في «جامع بيان

العلم وفضله» (١٥٢/٢) :

«الصحيح في هذا الباب : أن من صحت عدالته ، وثبتت في العلم أمانته ، وبانت ثقته ، وعنايته بالعلم ، لم يلتفت فيه إلى قول أحد ، إلا أن يأتي في جرحته بيينة عادلة تصحح بها جرحته ، على طريق الشهادة ، والعمل فيها ؛ من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه ، والنظر».

وقال (١٥٥/٢) :

«قد كان بين أصحاب رسول الله ﷺ ، وجلة العلماء عند الغضب كلام هو أكثر من هذا ، ولكن أهل الفهم ، والعلم ، والسميز ، لا يلتفتون إلى ذلك ؛ لأنهم بشر ، يغضبون ، ويرضون ، والقول في الرضا غير القول في الغضب».

قلت : فلا بد عند إعمال هذه القاعدة من اعتبار ثلاثة شروط :

الأول : أن يكون المتكلم فيه ممن ثبتت عدالته وثقته بأقوال الأئمة النقاد العارفين بأسباب الجرح والتعديل .

الثاني : أن يكون المتكلم فيه ممن يختلف معه مذهباً أو اعتقاداً أو بينه وبينه عداوة أو شحنة .

الثالث : أن يكون الجارح له قد جرحه بجرح مبهم مردود ، وأما إن

جرحه بجرح مفسرٍ معتبر عند أهل العلم والنقاد ، فحيثُذ لا بد من إعمال هذا الجرح .

□ أمثلة ذلك :

ما وقع بين الإمام مالك وبين ابن إسحاق ، وتكذيب مالك له ، وعدم قبول العلماء ذلك منه .

ومثله كلام ابن مندة في أبي نعيم .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «السير» (١٧/٤٦٢) :

«قد كان أبو عبدالله بن مندة يُقذع في أبي نعيم لمكان الاعتقاد المتنازع فيه بين الحنابلة وأصحاب أبي الحسن ، ونال أبو نعيم - أيضاً - من أبي عبدالله في «تاريخه» ، وقد عُرِفَ وهن كلام الأقران المتنافسين بعضهم في بعض» .

ومن ذلك أيضاً : ما وقع بين الإمام البخاري وبين شيخه محمد بن

يحيى الذهلي في مسألة اللفظ ، وتشغيب الذهلي عليه لأجل الحسد .

وقد روى الحاكم : أن محمد بن إسماعيل لما ورد نيسابور ، قال

الذهلي : اذهبوا إلى هذا الرجل الصالح فاسمعوا منه ، فذهب الناس إليه ،

وأقبلوا على السماع منه ، حتى ظهر الخلل في مجلس محمد بن يحيى ،

فحسده بعد ذلك وتكلم فيه .^(١)

ومنه أيضاً : كلام ابن معين والنسائي في أحمد بن صالح الحافظ

الكبير - رحمهم الله أجمعين - .

(١) «السير» للذهبي (١٢/٤٥٣) .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «السير» (٨٢/١١) :

«ومن نادر ما شذَّ ابن معين - رحمه الله - كلامه في أحمد بن صالح حافظ مصر ، فإنه تكلم فيه باجتهاده ، وشاهد منه ما يلينه باعتبار عدالته ، لا باعتبار إتقانه ، فإنه متقن ثبتٌ ، ولكن عليه مأخذ في تيه وبأو كان يتعاطاه ، والله لا يحبُّ كل مختال فخور ، ولعله اطلع منه على حالٍ في أيام شيبية ابن صالح ، فتاب منه ، أو من بعضه ، ثم شاخ ، ولزم الخير ، فلقبه البخاري والكبار ، واحتجوا به ، وأما كلام النسائي فيه فكلام موتور ، لأنه آذى النسائي ، وطرده من مجلسه ، فقال فيه : ليس بثقة» .

(١٦) حكم رواية البدع وشروط قبولها :

اعلم - رحمك الله - أن ما ورد عن السلف الصالح في الزجر عن الجلوس إلى أهل الأهواء والبدع والسماع منهم والتلقي عنهم ، المقصد منه : إخماد هذه البدع ، بإخمال ذكر أعلامها والمنتسبين إليها ، وهذا لا يقدح في جواز سماع الحديث من أهل الأهواء والبدع ، لا سيما إن تفردوا بما ليس عند غيرهم ، مع اعتبار المفسدة والمصلحة عند السماع .

قال الحسين بن إدريس : سألت محمد بن عبدالله بن عمار ، عن علي بن غراب ، فقال : كان صاحب حديث ، بصيراً به ، قلت : أليس هو ضعيفاً ؟ قال :

إنه كان يتشيع ، ولست أنا بتارك الرواية عن رجل صاحب حديث

بعد أن لا يكون كذاباً للتشيع أو القدر ، ولست براوٍ عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله. (١)

وقال علي بن المديني : قلت ليحيى بن سعيد ! إن عبدالرحمن يقول : اترك كل من كان رأساً في بدعة يدعو إليها .

قال : كيف تصنع بقتادة وابن أبي رواد ، وعمر بن ذر ، وذكر قوماً ، ثم قال يحيى : إن تركت هذا الضرب تركت ناساً كثيراً. (٢)

والكلام على رواية المبتدع على مقامات (٣) :

الأول : ردّها مطلقاً إذا كان ممن يكفر ببدعته .

قال النووي في «الإرشاد» (١ / ٣٠٠) :

«المبتدع الذي يكفر ببدعته لا تُقبل روايته بالاتفاق» .

الثاني : قبولها إذا كان معروفاً بالصدق ، وإذا لم تكن روايته مما تُعضد أو تُشيدُ بدعته .

قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (ص : ٣٨٢) :

«اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله - أي المبتدع - إذا كان معروفاً بالتحرز من الكذب ، مشهوراً بالسلامة من خوارم المروءة ، موصوفاً بالديانة والعبادة ، فقليل : يُقبل مطلقاً ، وقيل : يُردُّ مطلقاً ، والثالث : التفصيل بين أن يكون داعيةً لبدعته ، أو غير داعية ، فيقبل غير الداعية ، ويُردُّ حديث الداعية ، وهذا المذهب هو الأعدل ، وصارت إليه

(١) «تهذيب التهذيب» (٧ / ٣٢٥) .

(٢) «تهذيب التهذيب» (٨ / ٣١٧) .

(٣) هذا المبحث منقول بتمامه من تعليقي على كتاب : « نزهة النظر » (ص : ٩٤) .

طوائف من الأئمة ، وادّعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر ، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل ، فبعضهم أطلق ذلك ، وبعضهم زاده تفصيلاً ، فقال :

إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ، ويزينه ، ويحسنه ظاهراً ، فلا تقبل ، وإن لم تشتمل فتقبل» .

الثالث : ردّها إذا كانت مما يشيد به بدعته .

الرابع : الاختلاف في قبول رواية الروافض ، وردّها ، والعلماء في ذلك على ثلاثة مذاهب :

قال الحافظ الذهبي في ترجمة : إبراهيم بن الحكم بن ظهير من «ميزان الاعتدال» (٢٧/١) :

«اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة أقوال : أحدها : المنع مطلقاً .

الثاني : الترخيص مطلقاً إلا فيمن يكذب ، ويضع .

الثالث : التفصيل ، فتقبل رواية الرافضي الصدوق العارف بما يُحدّثُ ، وتُرد رواية الرافضي الداعية ، ولو كان صدوقاً .

قال أشهب : سئل مالك عن الرافضة ، فقال : لا تُكلمهم ، ولا ترو عنهم ، فإنهم يكذبون .

وقال حرملة : سمعتُ الشافعي يقول : لم أر أشهد بالزور من الرافضة .

وقال مؤمل بن إهاب : سمعت يزيد بن هارون يقول : يُكْتَبُ عن

كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية ، إلا الرافضة ، فإنهم يكذبون .
وقال محمد بن سعيد بن الأصبهاني : سمعت شريكاً يقول :
احمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة ، فإنهم يضعون الحديث ،
ويتخذونه ديناً .



أَسْئَلَةُ لِلْمُنَاقَشَةِ

١. متى ينتفع الراوي برواية الثقات عنه ؟

مثّل لذلك ببعض الأمثلة؟

٢. ما الفرق بين أن يكون الراوي لا يُحدّث إلا عن ثقة ، وبين أن

يقول : حدّثني الثقة ؟

٣. انظر ترجمة أبان بن صالح من «التهذيب» وأعمل عليها قواعد

الجرح والتعديل التي تعلّمتها في هذا الفصل ، للخروج بحكم معتدل على
حاله من جهة الجرح والتعديل .



تدريبات عملية

□ التدريب الأول :

حقوق القول في حال شهر بن حوشب طبقاً لقواعد الجرح والتعديل التي تقدم الكلام عليها .

○ الجواب :

شهر بن حوشب من جملة الرواة الذين اختلفت فيهم أقوال النقاد وأهل العلم ، ما بين مُجَرِّحٍ وموثِّقٍ ، ولا بد من أجل دراسة هذه الأقوال أن نقوم بجمع ما ورد منها في توثيقه ، وما ورد منها في تجريحه ، ثم ندرسها دراسة متأنية طبقاً لقواعد الجرح والتعديل التي تقدم الكلام عليها .

ونبدأ أول ما نبدأ بـ :

○ أقوال المجرحين :

- ابن عون : «شعبة ترك شهراً» .
- ابن عون : «نزكوه» .
- قال النضر : «نزكوه ، أي طعنوا فيه» .
- عمرو بن علي : «ما كان يحيى يحدث عنه ، وكان عبد الرحمن يحدث عنه» .

- وقال يحيى بن أبي بكير الكرمانى ، عن أبيه : «كان شهر بن حوشب على بيت المال ، فأخذ خريطة فيها دراهم» .
- موسى بن هارون : «ضعيف» .
- النسائي : «ليس بالقوي» .
- قال أبو حاتم: «لا يحتج به» .
- صالح بن محمد : «شهر شامي قدم العراق ، روى عنه الناس ، ولم يوقف منه على كذب ، وكان يشك ، إلا أنه روى أحاديث ينفرد بها، لم يشاركه فيها أحد ، وروى عنه عبد الحميد بن بهرام أحاديث طوالاً عجائب ، ويروي عن النبي ﷺ أحاديث في القراءات لا يأتي بها غيره» .
- الساجي : «فيه ضعف ، وليس بالحافظ ، وكان شعبة يشهد عليه أنه رافق رجلاً من أهل الشام فخان» .
- ابن حبان : «كان ممن يروي عن الثقات المعضلات ، وعن الأثبات المقلوبات» .
- أبو أحمد الحاكم : «ليس بالقوي عندهم» .
- ابن عدي: «عامّة ما يرويه شهر في الحديث فيه من الإنكار ما فيه، وشهر ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به» .
- وقال أيضاً : «ضعيف جداً» .
- البيهقي : «ضعيف الحديث» .
- ابن حزم : «ساقط» .
- قال يحيى القطان عن عباد بن منصور : «حججنا مع شهر فسرق عيبتى» .

تلك كانت أقوال من جرحه، ويمكن حصر أسباب تجريحه فيما يلي:

(١) أخذه خريطة فيها دراهم من بيت المال ، وتزييه بزى الجند ، وسماعه الغناء بالآلات ، وتوليه بعض أمر السلطان ، (ذكره أبو الحسن بن القطان ، والترمذي في «جامعه») ، ولذلك تركه شعبة ويحيى .

(٢) تفرد به المناكير والغرائب .

أما دفع التجريح الأول :

فقد قال أبو الحسن بن القطان : «لم أسمع لمضعفه حجة ، وما ذكروا من تزييه بزى الجند ، وسماعه الغناء بالآلات ، وقذفه بأخذ الخريطة ، فإما لا يصح ، أو هو خارج على مخرج لا يضره » .

قلت : وهذا صحيح ، فإن هذه العيوب والمآخذ لا تعلق لها بالضبط ، وإنما تعلقها بالعدالة ، وهذا لا يقتضي الطعن فيه بحيث يرد حديثه ، وإلا لكان أهلاً لأن يكون متروكاً ، وليس هو كذلك فإنه لا ينزل منزلة المتهم ولا الكذاب ، بل ولا صاحب البدعة ، هذا مع قبول الأئمة رواية المبتدعة ، وإن كانت البدعة من أسباب الفسق وفساد العدالة .

والقول بتركه مدفوع أصلاً وذلك لرواية جمع كبير من الثقات عنه ، منهم : قتادة ، والحكم بن عتيبة ، وثابت البناني ، وداود بن أبي هند ، وغيرهم كثير ، ولورود توثيقه عن جمع من الأئمة .

زد على ذلك أن شعبة ويحيى كانا من المتشددين ، ممن يلزم الراوي بالغلطة والغلطتين ، وقد ترك شعبة الرواية عن محمد بن مسلم بن تدرس

- أبي الزبير المكي - لإساءته في الصلاة، ولتجنيه على الرجل الذي أغلظ له في الكلام، وقد احتج بروايته الشيخان وأصحاب الكتب الأربعة ، والحاصل من هذا أن شعبة والقطان قد يغمزان الراوي ويجرحانه بما لا يقتضي ترك الاحتجاج به .

وأما تفرده بالمناكير والغرائب ، فلا يسلم أحد من الثقات من الخطأ، وهذا الخطأ من شهر بن حوشب لم يكن بالفحش الذي يقتضي ترك الاحتجاج به ، وإلا لما وثقه من وثقه من الأئمة ، ولما احتج به من احتج به من النقاد .

○ وأما توثيق أهل العلم له :

● فقد قال الإمام أحمد : «ليس به بأس» وفي رواية قال «ما أحسن حديثه» ، ووثقه .

● عثمان الدارمي : «بلغني أن أحمد كان يثني على شهر» .

● الترمذي : «قال أحمد ، لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر» .

● ذكر الترمذي ، عن البخاري أنه قال : «شهر حسن الحديث» ، وقوي أمره .

● ابن معين : «ثقة» ، وفي رواية : «ثبت» .

● العجلي : «شامي تابعي ثقة» .

● يعقوب بن شيبة : «ثقة على أن بعضهم قد طعن فيه» .

● يعقوب بن سفيان : «وشهر وإن قال ابن عون : نركوه، فهو ثقة» .

- أبو زرعة : « لا بأس به » .
 - البزار : « لا نعلم أحداً ترك الرواية عنه غير شعبة » ..
 - وقيل لابن المديني : ترضى حديث شهر فقال :
- «أنا أحدث عنه ، وكان عبد الرحمن يحدث عنه ، وأنا لا أدع حديث الرجل إلا أن يجتمعا عليه يحيى وعبد الرحمن على تركه» .
- فانظر - رحمك الله - إلى أقوال من عدله ، وتوثيقاتهم له ، وتنبه لأقوال كل من يعقوب بن سفيان ، ويعقوب بن شيبة ، وابن المديني ، فأقوالهم دالة على توثيقهم له مع علمهم بما جرح به الرجل ، وكأن ما جرح به لا يثبت عندهم ، ولا يؤثر في احتجاجهم به .
- ورواية ابن مهدي عنه إنما هو توثيق له ، فابن مهدي لا يروي إلا عن ثقة عنده كما في «الكفاية» للخطيب البغدادي .
- وأكثر من جرحه إنما جرحه تجريحاً مبهماً ، لا يعتد به في جنب ما ذكر به الرجل من توثيق أهل العلم المعتبرين له .
- فمن كانت هذه حاله فحديثه لا ينزل عن رتبة الحسن ، والله أعلم .



(١) هذا البحث بتمامه منقول من كتابنا « آداب الخطبة والزفاف » (ص : ٢٣٨).

□ التدريب الثاني :

حقق القول في حال عبد الله بن محمد بن عجيل طبقاً لقواعد الجرح والتعديل التي تقدم الكلام عليها .

○ الجواب :

اختلفت كلمة الأئمة النقاد في عبد الله بن محمد بن عجيل .

○ أقوال المجرحين :

- فقال ابن سعد : « كان منكر الحديث ، لا يحتجون بحديثه ،

... وكان كثير العلم » .

- وقال ابن المديني : « كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه » .

- وقال يعقوب بن شيبة : « صدوق ، وفي حديثه ضعف شديد

جداً » .

- وكان ابن عيينة يقول : « أربعة من قریش يُترك حديثهم » ،

فذكره منهم .

- وقال أبو معمر القطيعي : « كان ابن عيينة لا يحمد حفظه » .

- وقال أحمد : « منكر الحديث » .

- وضعفه ابن معين ، فقال مرة : « لا يُحتج بحديثه » ، وقال في

رواية : « ليس بذلك » .

- وقال أبو حاتم : « لين الحديث ليس بالقوي ، ولا ممن يُحتج

بحديثه » .

- وقال النسائي : « ضعيف » .

- وقال ابن خزيمة : « لا أحتج به لسوء حفظه » .

○ أقوال المعدلين :

وأما من وثقه فجماعة :

- قال الترمذي : « صدوق ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل ، قال محمد بن إسماعيل : وهو مقارب الحديث » .

قلت : فاحتجاج هؤلاء الأئمة بحديثه يدل على أن من ضعفه إنما ضعفه لعلة وردت عليه ، وهى تغيره ، ولذلك نُقل عن يحيى بن سعيد الوجهان فى الرواية عنه .

فقال ابن المديني : « وكان يحيى بن سعيد لا يروي عنه » ، وقال عمرو بن علي : « سمعت يحيى وعبد الرحمن يحدثان عنه » .

وأما قول أحمد : « منكر الحديث » فالإمام أحمد قد يطلق النكارة على ما تفرد به الثقة مما لا يُحتمل منه ، وهذا قد يقع لعموم الثقات ، لأنه لا يسلم أحد من الثقات من الخطأ والوهم .

واحتجاجه به ثم إطلاق هذا الوصف عليه يؤيد ما ذكرناه من أنه ثقة طراً عليه الضعف ، وهذا يؤكد قول ابن عيينة : « رأيتُه يُحدِّث نفسه ، فحملته على أنه قد تغير » ، ويفسر كلام ابن عيينة فيه أنه محمول على آخر أمره ، لا عموم أمره .

ثم وجدت الإمام البخاري - رحمه الله - يحتج بحديثه الذي رواه

في الصوت في كتابه «خلق أفعال العباد» (ص: ٣٠ و١٤٩) ، وعلقه جازماً
به في «الصحيح» (١/٢٥) ، والحديث كما ترى لا يُقبل من غير الثقة
الضابط ، لاحتوائه على أصل من الأصول ، وهو : إثبات الصوت .
وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على ثبوت ضبط عبد الله بن محمد
ابن عقيل ، نعم ليس هو من رواة الصحيح ، إلا أنه لا ينزل عن درجة
رواة الحسن ، والله أعلم .



اختبار الرواة واعتبار رواياتهم

ولهم في ذلك طرق ؛ منها :

(١) الاعتبار :

وهو تتبع مرويات الراوي ، وعرضها على روايات الثقات ، فينظر حال مروياته ، هل شاركه فيها الثقات ، أم خالفوه فيها ، أم تفرد بها ، وما مقدار المخالفة أو التفرد .

قال الإمام مسلم - رحمه الله - : (١)

«وعلامه المنكر في حديث المحدث ، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا ، خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك ، كان مهجور الحديث ، غير مقبوله ، ولا مستعمله» .

وإذا وافق الثقات في روايته وأمعن الموافقة لهم إلا فيما ندر ، فهو حينئذ ثقة صحيح الحديث ، وإن جمع مع ذلك الكثرة وسعة الرواية والرحلة ، كان «حافظاً» .

هذا وقد يكون الراوي حافظاً كثير السماع والرواية إلا أنه مجروح كما هو الحال في عثمان بن مقسم البري ، والشاذكوني .

(١) مقدمة «الصحيح» (٧/١) .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - :

«الشاذكوني ، العالم الحافظ البارِع ... أحد الهلكي»^(١)

وإن أخطأ في النادر من أمره ، أو كان خطؤه مما يحتمل من حيث النوع والعدد فهو في عداد من يُحتج بحديثهم ، ويُقال فيه : «ثقة له أوهام» ، «ثقة يخطئ» ، «صديق» ، «ليس به بأس» ، ومن المتأخرين من يُحسن حديث هؤلاء ، وهو عند المتقدمين صحيح ، لأنهم لا يُفرقون بين الصحيح والحسن ، ويُطلقون على الكلّ «صحيحاً» .

قال ابن حبان - رحمه الله - :^(٢)

«فمنهم من يخطئ الخطأ اليسير إما في الكتابة حيث كتب ، ولم يعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر ، واحتيج إليه ، مثل تصحيف اسم يشبه اسم ، ومثل رفع مرسل أو إيقاف مسند ، أو إدخال حديث في حديث ، أو ما يشبه هذا ، فلما رأى أئمتنا مثل : يحيى بن سعيد القطان ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وبعدهما أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، ومن كان من أقرانهما من أهل هذه الصناعة ما تفردوا من الأشياء التي ذكرتها أطلقوا عليهم الجرح ، وضعفهم في الأخبار .

وهذا الجنس ليسوا عندي بالضعفاء على الإطلاق حتى لا يُحتج بشيء من أخبارهم ، بل الذي عندي ألا يُحتج بأخبارهم إذا انفردوا ، فأما إذا وافقوا الثقات في الروايات فلا يجب إسقاط أخبارهم» .

(١) «السير» (١٠/٦٧٩) .

قلت : كان موصوفاً بالكذب ، وكان أحفظ أقرانه للأبواب ، قال الإمام أحمد - رحمه الله - : «أحفظنا للأبواب سليمان الشاذكوني» .

(٢) «المجروحين» (١/٩٠) .

وإن كانت مخالفته أكثر من موافقته للثقات ، إلا أنها لا تصل إلى درجة الإمعان في المخالفة ، فهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم للاعتبار، ويتقوى بحديث غيره من الثقات ، وهو من يُقال فيه : «سييء الحفظ» ، أو «ضعيف» .

وقد يكتبون حديث الراوي شديد الضعف للاعتبار ، كما ورد في «علل المرؤذي» (٧٥) عن الإمام أحمد ، لما سُئِلَ عن جابر الجعفي ، فقال : قد كنت لا أكتب حديثه ، ثم كتبت أعتبر به .

وجابر الجعفي هذا متروك متهم ، والاعتبار الذي عناه الإمام أحمد هنا لا تعلق له بالتقوية ، وإنما يتعلق بمعرفة مخرج الحديث ، فلا يأتي راوٍ يرويه من طريق آخر غير محفوظ فيسقط من إسناده جابراً الجعفي خطأً أو وهماً ليسويه ، ويجعله ثقة عن ثقة .

ومتى وافق الضعيف محتمل الضعف حديث الثقات حكموا على حديثه بالصحة ، كما يحكمون على حديث الثقة بالشذوذ إذا خالف من هو أوثق منه ، أو أكثر عدداً مع الضبط .

وقد ورد عن مسلم - رحمه الله - أنه خرَّج أحاديث بعض الضعفاء في «صحيحه» لأنها وافقت أحاديث الثقات ، وقد تقدّم ذكر ذلك .

قال البرذعي : لما رجعت إلى نيسابور في المرة الثانية ذكرت لمسلم ابن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه ، وروايته في كتاب «الصحيح» عن أسباط بن نصر ، وقطن بن نسير ، وأحمد بن عيسى ، فقال لي مسلم :

إنما قلت صحيح ، وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما

قد رواه الثقات عن شيوخهم ، إلا أنه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع ، ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول ، فأقتصر على أولئك ، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات .

(٢) اختبار الرواة فيما حدثوا به :

من ذلك :

ما رواه أحمد بن منصور الرمادي ، قال : خرجتُ مع أحمد ويحيى إلى عبدالرزاق خادماً لهما ، قال : فلما عدنا إلى الكوفة ، قال يحيى بن معين : أريد أن أختبر أبا نعيم ، فقال أحمد : لا تُرد ، فالرجل ثقة ، قال يحيى : لا بد لي ، فأخذ ورقة ، فكتب فيها ثلاثين حديثاً وجعل على رأس كل عشرة منها حديثاً ليس من حديثه ، ثم إنهم جاؤوا إلى أبي نعيم ، فخرج وجلس على دكان طين ، وأخذ أحمد بن حنبل ، فأجلسه عن يمينه ، ويحيى عن يساره ، وجلستُ أسفل الدكان ، ثم أخرج يحيى الطباق ، فقرأ عليه عشرة أحاديث ، فلما قرأ الحادي عشر ، قال أبو نعيم : ليس هذا من حديثي ، اضرب عليه ، ثم قرأ العشر الثاني ، وأبو نعيم ساكت ، فقرأ الحديث الثاني ، فقال أبو نعيم : ليس هذا من حديثي فاضرب عليه ، ثم قرأ العشر الثالث ، ثم قرأ الحديث الثالث ، فتغير أبو نعيم ، وانقلبت عيناه ، ثم أقبل على يحيى ، فقال : أما هذا - وذراع أحمد بيده - فأورعُ من أن يعملَ مثل هذا ، وأما هذا - يُريدني - فأقلُّ من أن يفعلَ ذلك ، ولكنَّ هذا من فعلك يا فاعل ، وأخرج رجله فرفس يحيى ، فرمى به من الدكان ، وقام فدخل داره ، فقال أحمد بن

حنبل ليحيى : ألم أمنعك وأقل لك : إنه ثبت ، قال :

والله ، لرفسته لي أحب إلي من سفرتي .^(١)

(٣) التثبت من سماع من وصف بالتدليس :

كما كان يفعل شعبة بن الحجاج - رحمه الله - مع قتادة بن دعامة .

فقد أخرج ابن عدي في «الكامل» (٨١ / ١) من طريق :

عبدالرحمن بن مهدي ، قال : سمعت شعبة يقول :

كنت أنظر إلى فم قتادة ، فإذا قال : حدثنا ، كتبت ، وإذا قال :

حدثت لم أكتبه .

(٤) التثبت من كذب الراوي في الرواية عن طريق البحث في سماع

أحد رواة السند ممن روى عنه :

من ذلك :

قول شعبة بن الحجاج - رحمه الله - :

قال الحسن بن عمارة ، حدثني الحكم ، عن يحيى بن الجزار ، عن

علي سبعة أحاديث ، فسألت الحكم عنها ، فقال : ما سمعت منها

شيئاً .^(٢)

(٥) التثبت من خطأ أحد الرواة بالرجوع إلى كتاب الشيخ الذي

حدث بالحديث :

كما في حديث : «لا حكيم إلا ذو تجربة، ولا حلیم إلا ذو عثرة» .

(١) «تاريخ بغداد» (٣٥٣-٣٥٤ / ١٢) ، و«السير» (١٠ / ١٤٧) .

(٢) «تهذيب التهذيب» : (٢ / ٢٦٤) .

فقد أخرجه أحمد (٦٩/٣) ، والترمذي (٢٠٣٣) ، وابن حبان (٢٠٧٨) ، وابن عدي في «الكامل» (١٨٦/١، ٩٨٢/٣، ١٢٥٦) من طريق : عبدالله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري به .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (١)

«قد صحح ابن حبان هذه النسخة من رواية ابن وهب ، عن عمرو ابن الحارث ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد، فأخرج كثيراً من أحاديثها في صحيحه» .

قلت : هذا الحديث ليس من نسخة ابن وهب ، قد تفرد بروايته قوم غرباء عنه من غير المصريين .

قال ابن عدي في «الكامل» (٣/١٢٥٦) :

«هذا لا يرويه مصري عن ابن وهب ، وإنما يرويه قوم غرباء ثقات سمعوه من ابن وهب بمكة ، وليس هذا في نسخة عمرو بن الحارث من رواية ابن وهب عنه» .

ومن ذلك أيضاً :

ما أورده المروزي في «العلل» (٢٦٢) عن الإمام أحمد - رحمه الله - قال : في حديث عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر في مثل قصة ذي اليمين ، فقال : كان يقول - يعني أبا أسامة - عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، ثم يقول : عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر مثله .

(١) انظر كتابي : «التقد الصريح» (ص : ٧٧) .

قال : قال يحيى بن سعيد : إنما هو في كتاب عبيدالله مُرسل ، وما ينبغي إلا كما قال يحيى ، وأنكره .

ومن ذلك أيضاً :

ما أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٦٠) قال : سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن حسان بن بلال ، عن عمّار ، عن النبي ﷺ في تحليل اللحية .

قال أبي : لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة ، عن ابن أبي عروبة ، قلت : صحيح ؟ قال : لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة ، ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث ، وهذا أيضاً مما يوهنه .

(٦) التثبت من صحة الحديث بالرجوع إلى كتاب المحدث ومقارنة

روايته برواية الثقات :

من ذلك :

تخريج البخاري لحديث إسماعيل بن أبي أويس مع أنه متكلم فيه بكلام شديد ، إلا أنه نظر في كتابه وتخير منه ما صح .

كما ورد في «تاريخ بخارى» لغنجار ، بسند صحيح :

أن إسماعيل أخرج له أصوله ، وأذن له أن يتقي منها ، وأن يُعلم له على ما يحدث به ، ليحدث به عما سواه .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (١) :

(١) «هدي الساري» : (ص : ٤١٠) .

«وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه، لأنه كتب من أصوله، و على هذا لا يُحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح، من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر به».



علماء الجرح والتعديل

أقسام وطبقات المجرحين والمزكين

أول من تكلم في الرواة جرحاً وتعديلاً من الأئمة الأعلام :

شعبة بن الحجاج - رحمه الله - .

ثم تلاه غيره من الأئمة ك :

سفيان الثوري ، وابن المبارك ، والإمام مالك ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبدالرحمن بن مهدي ، ومحمد بن سعد ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، والبخاري ، ومسلم ، والعجلي ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم الرازيين ، وأبي داود السجستاني ، والنسائي ، وصالح بن محمد ، والساجي ، وابن أبي حاتم ، وابن حبان ، وأبي أحمد بن عدي صاحب «الكامل» ، وأبي عبدالله الحاكم ، وأبي أحمد الحاكم ، والدارقطني ، وابن حزم ، والخطيب البغدادي ، وابن ماكولا ، وأبي سعد السمعاني ، وابن عساكر، وابن الجوزي ، وعبدالغني المقدسي ، وأبي الحسن بن القطان ، وابن الديبشي ، والمزي ، والذهبي ، ومغلطاي ، والحافظ زين الدين العراقي، والحافظ ابن حجر العسقلاني ، والسخاوي .

ثم من المُحدِّثين أبي الأشبال أحمد شاكر .

وتلاه إمام المعاصرين بلا مدافعة وعلامة الزمان الشيخ ناصر الدين

الألباني - رحمهم الله أجمعين - .

وعلماء الجرح والتعديل على أقسام:

قال الذهبي - رحمه الله - (١):

«اعلم - هداك الله - أن الذين قَبِلَ الناسُ قولهم في الجرح

والتعديل، على ثلاثة أقسام:

١- قسم تكلموا في أكثر الرواة ، كابن معين ، وأبي حاتم الرازي .

٢- وقسم تكلموا في كثير من الرواة ، كمالك ، وشعبة .

٣- وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل ، كابن عيينة والشافعي ،

والكل أيضاً على ثلاثة أقسام:

(١) قسم منهم متعنت في الجرح ، مثبت في التعديل ، يغمز الراوي

بالغلطتين والثلاث ، ويَلينُ بذلك حديثه .

فهذا إذا وثق شخصاً فعرض على قوله بناجذيك ، وتمسك بتوثيقه ،

وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه ، فإن وافقه ، ولم

يُوثق ذاك أحد من الحُذَّاق ، فهو ضعيف ، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا

فيه: لا يُقبل تجريحه إلا مفسراً ، يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين

مثلاً: هو ضعيف ، ولم يُوضَّح سبب ضعفه ، وغيره قد وثقه ، فمثل

هذا يتوقف في تصحيح حديثه ، وهو إلى الحن أقرب ، وابن معين وأبو

حاتم (٢) والجوزجاني : متعنتون .

(١) «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» (ص: ١٥٨).

(٢) قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «السير» (١٣/ ٢٦٠):

«إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله ، فإنه لا يوثق إلا رجلاً صحيح الحديث ، وإذا

لين رجلاً أو قال فيه: لا يُحتجُّ به ، فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه ، فإن وثقه أحدٌ ، فلا =

(٢) وقسم في مقابلة هؤلاء ، كأبي عيسى الترمذي (١) ، وأبي

عبدالله الحاكم ، وأبي بكر البيهقي : متساهلون .

(٣) وقسم كالبخاري ، وأحمد بن حنبل ، وأبي زُرعة ، وابن

عدي ، : معتدلون منصفون .»

قلت : ومنهم من هو على طرفي نقيض ، متساهل ومتشدد ،

يتساهل في التوثيق ، فيوثق بالعدالة الظاهرة دون الضبط ، ويغمز الثقات

لأقل خطأ ، كأبي حاتم بن حبان - رحمه الله - .



= تبين على تجريح أبي حاتم، فإنه متعنت في الرجال ، قد قال في طائفة من رجال

«الصحاح»: ليس بحجة ، ليس بقوي ، أو نحو ذلك».

(١) هذه دعوى لا دليل عليها ، بل الترمذي من المعتدلين في الجرح والتعديل ، كما

سوف يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

شعبة بن الحجاج - رحمه الله -

من أئمة الجرح والتعديل ، ومن أمراء المؤمنين في الحديث ، ومن
النقاد الأعلام الأفاضل .

أول من تكلم في جرح الرواة وتعديلهم .

كان - رحمه الله - شديد التحري في الرواية ، ويختبر الرواة
للتثبت من ضبطهم ، وكان لا يُحدِّث عن أحد من شيوخه الموصوفين
بالتدليس إلا ما ثبت لهم سماعه .

كما تقدّم النقل عنه في قتادة ، قال :

كنت أنظر إلى فم قتادة ، فإذا قال حدثنا كتبت ، وإذا قال : حدثت لم
أكتبه .

وكان يقول :

كل شيء ليس في الحديث «سمعت» فهو خلٌّ وبقل .^(١)

وروى شعبة ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال :

نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته .

قال شعبة : قلت لعبدالله بن دينار : أنت سمعته منه ؟ قال : نعم ،

سأله ابنه عنه .^(٢)


(١) «السير» (٧/٢٠٨) .

(٢) مقدمة «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ص: ١٦٣ و١٦٤) .

وقال شعبة : سألت طلحة بن مصرف عن هذا الحديث أكثر من
عشرين مرة ، ولو كان غيري قال : ثلاثين مرة ، قال : سمعت
عبدالرحمن بن عوسجة يُحدِّث عن البراء ، أن رسول الله ﷺ قال :
«من منح منيحة ورق ...» . الحديث^(١)

والأخبار في ذلك كثيرة عنه - رحمه الله - .
ولكن كان فيه تشدد ، فربما ترك الرواية عن بعض الرواة ، أو
جرحهم بما لا يخرجهم عن حيز الاحتجاج .
كما فعل مع أبي الزبير ، فقد ترك الرواية عنه لأنه رآه يزن
فاسترجع في الميزان .

ولا يترك الراوي بمثل هذا ، كما لا يسقط الاحتجاج بحديثه لأجله .
وشيوخه في الجملة جياذ ، فهو لا يروي عن كل أحد ، وقد سُئِلَ
أحمد بن حنبل - رحمه الله - عن مسعود بن علي ، فقال :
ليس به بأس حدِّث عنه شعبة .^(٢)



(١) المصدر السابق .

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» برواية ابنه عبدالله (٣٢٨٣) .

يحيى بن سعيد القطان

الإمام الكبير ، أمير المؤمنين في الحديث ، ومن نقاد الكبار ، ومن أئمة الجرح والتعديل .

قال ابن المديني - رحمه الله - :

ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان .

وقال : ما رأيت أحداً أعلم بالرجال من يحيى بن سعيد. (١)

وكان يحيى القطان قد لزم شعبة - رحمه الله - عشرين سنة ، وتخرَّج به .

قال أحمد بن حنبل : لم يكن في زمان يحيى بن سعيد القطان مثله ،

كان تعلم من شعبة. (٢)

وكان - رحمه الله - لا يروي إلا عن ثقة .

قال سفيان :

يحيى بن سعيد يريد شقيقاً عن عبد الله. (٣)

قال ابن أبي حاتم : يعني أنه لا يرضى إلا برواية الحفاظ المتقين .

وقال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - :

(١) «السير» (١٧٧/٩) .

(٢) «مقدمة الجرح والتعديل» (ص : ٢٤٩) .

(٣) ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» (ص : ٣٤) بسند صحيح .

لم يكن يُحدِّث إلا عن ثقة. (١)

وقال أحمد بن عبدالله العجلي :

كان يحيى بن سعيد نقي الحديث ، لا يُحدِّث إلا عن ثقة. (٢)

وهذه من الفوائد المهمة ، أن شيوخ يحيى القطان ثقات ، ما لم يخالف ذلك جرحاً مفسراً ، وروايته عنهم مما تقوي حالهم كما قال الإمام أحمد - رحمه الله - .



(١) «سؤالات أبي داود» (ص : ٢٨).

(٢) «السير» (٩/١٨١).

عبد الرحمن بن مهدي

إمام النقاد، وسيد الحفاظ ، حتى قال ابن المديني فيه :

كان علم عبدالرحمن في الحديث كالسحر. (١)

وكان أيضاً لا يُحدِّث إلا عن ثقة .

وقد قيل لأحمد بن حنبل - رحمه الله - إذا روى يحيى أو

عبدالرحمن بن مهدي عن رجل مجهول ، يُحتج بحديثه؟

قال : يُحتج بحديثه. (٢)

ومما يؤثر عنه في أفاض الجرح والتعديل :

ما أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٧/١/١) ،

والخطيب في «الكفاية» (ص: ٣٩ من طريق: أحمد بن سنان، قال :

كان عبدالرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه

ضعف، وهو رجل صدوق ، فيقول : «رجل صالح الحديث».

فهذا الوصف لا ينزل بحال الراوي إلى درجة الترك ، كما لا يُرقيه

إلى درجة الاحتجاج والتوثيق الذي يقتضي الصحة أو الحسن ، ولكن مثله

يكتب حديثه ، ويُعتبر ، فإن وافق الثقات كان حديثه صحيحاً ، وإن

خالفهم أو تفرد بما لا يُحتمل منه كان حديثه مردوداً .

(١) «تاريخ بغداد» (٢٤٦/١٠) ، و«السير» (١٩٥/٩).

(٢) «سؤالات أبي داود» (ص: ٢٨).

وأخرج ابن أبي حاتم (٣٧/١/١) ، والخطيب في «الكفاية»
(ص: ٣٩) من طريق : عبدالرحمن بن عمر الأصبهاني ، قال :
سمعت عبدالرحمن بن مهدي ، وقيل له : أبو خلدة ثقة؟
فقال : كان صدوقًا ، وكان مأمونًا ، الثقة سفيان ، وشعبة.
قال ابن أبي حاتم : فقد أخبر أن الناقله للآثار والمقبولين على
منازل ، وأن أهل المنزلة الأعلى الثقات ، وأن أهل المنزلة الثانية أهل
الصدق والأمانة .

قلت : وصفه الراوي هنا بأنه « صدوق » لا يخرج عنه حدُّ
الاحتجاج ، بل هو في عرف المتأخرين على هذا النحو من رواة الصحيح ،
لأنه قارنه بسفيان وشعبة ، وهما من الحفاظ الأثبات ، من الدرجة الأولى
في الضبط والتثبت والحفظ وسعة الرواية .

وعند المتأخرين فهذا الوصف - « صدوق » - يقتضي أن يكون
صاحبه من رواة الحسن ، ولا يقتضي ذلك عند المتقدمين ، لا سيما وهم
لا يفرقون بين الصحيح والحسن .

وأبوخلدة هو خالد بن دينار ، وثقه يحيى بن معين ، والنسائي ،
وابن سعد ، والترمذي ، وابن عبدالبر ، واحتج به البخاري في
«الصحيح» ، فهو من عموم الثقات ، إلا أن عبدالرحمن بن مهدي وصفه
بـ«صدوق» مقارنة بمن هو أعلى منه رتبة في التوثيق ، فتنبه .



أحمد بن محمد بن حنبل

إمام الدنيا والدين ، حافظ عصره ، وجهبذ زمانه ، أعزَّ الله به الدين ، وحفظ الأمة ، وأعلى أهل السنة ، من أبصر أهل الأرض بالحديث وعلومه وعلله ورواياته ورجاله ورواته .

قال أبو حاتم الرازي - رحمه الله - :

كان أحمد بن حنبل بارع الفهم لمعرفة الحديث بصحيحه وسقيمه ، وتعلَّم الشافعي أشياء من معرفة الحديث منه ، وكان الشافعي يقول لأحمد : حديث كذا وكذا قوي الإسناد محفوظ؟ فإذا قال أحمد: نعم، جعله أصلاً وبني عليه. (١)

وقد روى عنه في مسائل الفقه والعقيدة والعلل والرجال وغيرها ما لم يرو عن أحدٍ غيره من أئمة الدين في الكثرة والوفرة ، ولعلها جزاءً لصبره على المحنة ، رحمه الله تعالى وسائر أئمة المسلمين إلى يوم الدين .

ومما يؤثر عنه في عبارات الجرح والتعديل مما تحتل وجوهاً :

ما رواه عنه عبدالله ، قال : سألت أبي عن يونس بن أبي إسحاق ،

قال : كذا وكذا. (٢)

وقال : سألته عن مجالد ، فقال :

(١) مقدمة «الجرح والتعديل» (ص: ٣٠٢).

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» برواية عبدالله (٣١٤٧).

كذا وكذا - وحرَّك يده - ولكنه يزيد في الإسناد. (١)

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - : (٢)

«هذه العبارة يستعملها عبدالله بن أحمد كثيراً فيما يجيبه به والده، وهي بالاستقراء كناية عن فيه لين».

قلت: يدل على ذلك ما ذكره عبدالله عنه ، قال: سألته عن فرقد السبخي ؛ فحرَّك يده كأنه لم يرضه. (٣)

وروى المروزي عنه ، أنه قال في مسلم بن خالد الزنجي فحرَّك يده وليَّنه. (٤)



(١) المصدر السابق (٨٨).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٤/٤٨٣).

(٣) «العلل» (٣٢٨٢).

(٤) «العلل» برواية المروزي (١٨).

يحيى بن معين

الإمام الحافظ الجهبد ، شيخ المحدثين ، ومن حملة لواء الجرح والتعديل .

وقد كان أحمد بن حنبل - رحمه الله - على جلالته ورسوخ قدمه يسأله : من فلان ؟ ما اسم فلان ؟^(١)

وسئل محمد بن مسلم بن وارة ، عن علي بن المديني ويحيى بن معين ، أيهما كان أحفظ ؟ فقال :

كان يحيى بن معين أفهم بصحيح الحديث وسقيمه.^(٢)
وقال محمد بن هارون الفلاس :

إذا رأيت الرجل يقع في يحيى بن معين ، فاعلم أنه كذاب ، يضع الحديث ، وإنما يبغضه لما بين أمر الكذابين.^(٣)

ومما يروى عنه في ألفاظ الجرح والتعديل :

ما أورده ابن عدي في «الكامل» (١/ ٢٤٢) عنه أنه قال :

إبراهيم بن هارون ليس به بأس ، يكتب حديثه .

قال ابن عدي : «وقول يحيى بن معين : «يكتب حديثه» معناه : أنه

في جملة الضعفاء والذين يكتب حديثهم» .

(١) و(٢) ابن أبي حاتم (ص : ٣١٤) بأسانيد صحيحة .

(٣) المصدر السابق (ص : ٣١٦) .

قلت: الوصف الأول : «ليس به بأس» من أوصاف التعديل ،
والوصف الثاني : «يُكتب حديثه» من أوصاف التليين ، بمعنى : يُكتب
حديثه للاعتبار ، فهو موضع توقف حتى يُسبر حديثه بالنسبة إلى أحاديث
الثقات ، فكأن الوصف الثاني خصَّص الوصف الأول ، وكأنه يريد
بالأول العدالة لا الضبط .

ويحيى بن معين - رحمه الله - كثيراً ما يطلق وصف «التوثيق»
بمعنى العدالة ، أو مقارنةً للراوي بغيره من الرواة ، فيقول : «ثقة» أي
أوثق من غيره من الضعفاء ، وهذا كثير في كلامه - رحمه الله - .
من ذلك : أنه سئل عن محمد بن إسحاق ، وموسى بن عبيدة
الربذي ، أيهما أحب إليك ؟ فقال : ابن إسحاق ثقة ، وسئل عن ابن
إسحاق بمفرده ، فقال : «صدوق وليس بحجة»^(١).

وقد استظهر هذا الأمر العلامة المعلّم - رحمه الله - فقال في
«التنكيل» (٦٩/١) :

«قد اختلف كلام ابن معين في جماعة ، يوثق أحدهم تارة ،
ويضعفه أخرى . . وهذا يُشعر بأن ابن معين كان ربما يطلق كلمة «ثقة» لا
يُريد بها أكثر من أن الراوي لا يتعمد الكذب» .

وربما يطلق وصف : «ليس به بأس» ، وهي من أوصاف رواة الحسن
عند عامة المتأخرين على الثقة صاحب الصحيح .

يدلُّ على ذلك :

(١) «لسان الميزان» (٢٨/١) . المقدمة .

ما رواه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» ، قال : قلت لابن معين : إنك تقول : فلان ليس به بأس ، وفلان ضعيف ، قال :
إذا قلت لك : ليس به بأس ، فهو ثقة ، وإذا قلت : هو ضعيف ،
فليس هو بثقة ، ولا يكتب حديثه. (١)

ومن أوصافه المشهورة أيضاً : «ليس بشيء» .
وهو من أوصاف الجرح الشديدة ، وغالباً ما يطلقها على المتروكين
وشديدي الضعف ، بخلاف ما ذهب إليه ابن القطان - رحمه الله - من
أنه يعني بذلك أن أحاديثه قليلة .

ومما يدل على ذلك أنه قال في عثمان بن مقسم البري :
ليس بشيء ، هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث .
والبري هذا على ضعفه أحد الأئمة ، وكان ممن صنف وجمع ،
وكان كثير الرواية جداً ، سمع منه أبوداود الطيالسي وحده عشرة آلاف
حديث ، وسمع منه شيبان خمسة وعشرون ألف حديث. (٢)



(١) «لسان الميزان» (١/٢٤-٢٥) .

(٢) «لسان الميزان» (٤/١٨٠) .

علي بن المديني

الإمام الحافظ الكبير ، أمير المؤمنين في الحديث .

قال أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - :

انتهى العلم إلى أربعة : إلى أحمد بن حنبل ، وهو أفقهم فيه ، وإلى علي بن المديني ، وهو أعلمهم به ، وإلى يحيى بن معين ، وهو أكتبهم له ، وإلى أبي بكر بن أبي شيبة ، وهو أحفظهم له .^(١)

وقال أبو حاتم الرازي - رحمه الله - :

كان علي بن المديني علمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل ، وكان أحمد بن حنبل لا يُسمّيه ، إنما يكنيه : أبو الحسن تبجيلًا له ، وما سمعت أحمد بن حنبل سمأه قط .^(٢)

ولابن المديني - رحمه الله - مصنفات كثيرة جدًا في الحديث والعلل .

قال أبو زكريا صاحب «الروضة» :

ولابن المديني في الحديث نحو من مئتي مصنف .^(٣)

قلت : له «المسند المعلل» ، وقد نقل منه الحافظ ابن كثير جملةً في

«مسند عمر بن الخطاب» وكلامه فيه يدل على سعة العلم بالحديث والعلل

والرجال .



(١) و(٢) مقدمة «الجرح والتعديل» (ص : ٣١٩) .

(٣) «السير» (١١/٥٩) .

أبوحاتم الرازي

محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي .
الإمام الحافظ ، شيخ المحدثين ، الناقد الكبير ، من بحور العلم .
روى عنه ابنه كثيراً في أحوال الرواة في كتابه «الجرح والتعديل» ،
وفي سماعاتهم في كتابه «المراسيل» ، وفي العلل والنقد في كتابه «العلل»
إلا أنه موصوف بالتشدد يغمز الراوي بالخطأ والخطئين ، وإن وثق راوياً
فعض عليه بناجذيك .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - : (١)

«إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله ، فإنه لا يوثق إلا رجلاً
صحيح الحديث ، وإذا لين رجلاً أو قال فيه : لا يُحتج به ، فتوقف حتى
ترى ما قال غيره فيه ، فإن وثقه أحد فلا تبني على تجريح أبي حاتم ، فإنه
متعنت في الرجال ، قد قال في طائفة من رجال «الصحيح» : ليس بحجة ،
ليس بقوي ، أو نحو ذلك» .

قلت : له أوصاف في الرواة تتكرر كثيراً ، مثل :

● «ليس بالقوي» :

وهو لفظ تليين ، ينزل به عن درجة الصحة ، لربما إلى درجة
الحسن ، إذا وثقه غيره ، وإلى درجة الضعف المحتمل إن لينه غيره .

(١) «السير» (١٣ / ٢٦٠) .

قال الذهبي - رحمه الله - : (١)

«وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم : «ليس بقوي» يُريد بها : أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت» .

● وقد يقول في الراوي : «يُكتب حديثه» .

أي للاعتبار والسير ، فإذا وافق الثقات كان حديثه صحيحاً ، وإن خالف الثقات كان حديثه منكراً مردوداً ، فكأن هذا الوصف مختص بالراوي المحتمل الضعف الذي يتوقف فيه حتى يستبين حديثه بعد سبره واختباره واعتباره .

● وإذا قال في الراوي : «شيخ» .

فهو دلالة على قلة ما روى ، ونزول به عن درجة الاحتجاج ، فالوصف لا يقتضي الجرح الشديد ، ولا التعديل للراوي الذي يقتضي توثيقه وقبول حديثه .

قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة العباس بن الفضل العدني

(٢/٣٨٥):

«سمع منه أبو حاتم ، وقال : «شيخ» ، فقوله : «هو شيخ» ليس هو عبارة جرح ، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحداً ممن قال فيه ذلك ، ولكنها - أيضاً - ما هي عبارة توثيق ، وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة، ومن ذلك قوله : «يُكتب حديثه» أي : ليس بحجة» .

● وقد يقول في الراوي : «صدوق» .

(١) «الموقظة» (ص : ٨٣) .

وهو عند المتأخرين وصف تعديل يُحتج بحديث من وصف به ،
وحديثه عندهم من درجة الحسن ، إلا أن هذا الوصف عند أبي حاتم في
منزلة من يُكتب عنه حديثه ويعتبر ، فإذا لم ينفرد بما لا يُحتمل منه فحينئذ
يقبل حديثه .

وقد أخذ عنه ابنه هذا الوصف ، فقال في «الجرح والتعديل»
: (٣٧/١/١)

«وإذا قيل له : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ، فهو ممن
يُكتب حديثه وينظر فيه ، وهي المنزلة الثانية».

● وقد يقول في الراوي : «صدوق يكتب حديثه ولا يُحتج به».

فينصرف وصف «صدوق» إلى العدالة والصدق ، و«يكتب حديثه ولا
يُحتج به» إلى الضبط والاحتجاج فهو دون الوصف المفرد «صدوق» ،
وكأنه يريد به التوقف لأجل الاعتبار .



الإمام البخاري

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، أبو عبد الله .
أمير المؤمنين في الحديث ، وأول من جمع «الصحیح» ، وأعلم أهل
زمانه بالحديث والعلل والرجال ، وكان يُضرب به المثل في الحفظ
والدراية .

كان - رحمه الله - رقيق العبارة في الجرح والتعديل ، معتدلاً أشد
الاعتدال في الحكم على الرجال والرواة .

● إذا قال في الراوي : «سكتوا عنه» : بمعنى أنهم تركوه .

قال الحافظ الذهبي : ^(١) «ظاهرها أنهم ما تعرضوا له بجرح ولا

تعديل ، وعلمنا مقصده منها بالاستقراء أنها بمعنى : تركوه» .

● وإذا قال في الراوي : «منكر الحديث» .

فهذا موهٌ لحاله ، من قبيل الجرح الشديد .

فقد نقل ابن القطان عنه أنه قال :

«كل من قلت فيه منكر الحديث ، فلا تحل الرواية عنه» .^(٢)

وظاهره أن أحاديثه عامة أو غالبها قد خالف فيها الثقات ، أو انفرد

بما لا يُحتمل منه سنداً أو متناً ، ومثله لا يتابع على حديثه ولا يتقوى

حديثه بالمتابعة في غالبه .

(١) «الموقظة» (ص: ٨٣) .

(٢) نقله عنه الذهبي في «الميزان» (٦/١) في ترجمة أبان بن جبلة الكوفي .

● وقد يقول في الراوي : «فيه نظر» .

بمعنى أنه متهم ، أو ليس بثقة ، فهو شديد الضعيف من هذه الجهة .
قال الذهبي :^(١) «وكذا عاداته إذا قال : «فيه نظر» ، بمعنى : أنه متهم

أو ليس بثقة ، فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف» .

● وقد يقول في الراوي : «في حديثه عجائب» .

فهي عبارة تحتمل التلين^(٢) ولا تقتضي الجرح الشديد ، والظاهر أنه يُطلق هذا الوصف على من يرد في حديثه غرائب .
فقد قال ذلك في سعيد بن جمهان راوي حديث :
«الخلافة ثلاثون سنة» .

وقد وثقه غير واحد من أهل العلم منهم الإمام أحمد ، وصح له هذا الحديث .

● وأما قوله : «مقارب الحديث» .

فهو من ألفاظ التعديل ، لأنه أطلق هذا الوصف على عبدالله بن محمد بن عقيل ، واحتج بحديثه في الصوت وصححه في «خلق أفعال العباد» .



(١) «الموقظة» (ص : ٨٣) .

(٢) قال الذهبي في «السير» (١٠ / ٦٣٤) :

«قول أبي بكر - الجعابي - : «عنده عجائب» عبارة محتملة للتلين فلا تُقبل إلا مفسرة» .

مراتب الجرح والتعديل عند العلماء

□ مراتب الجرح والتعديل عند عبدالرحمن بن مهدي - رحمه الله -:

قال عبدالرحمن بن مهدي - رحمه الله - : (١)

«الناس ثلاثة :

رجل حافظ متقن فهذا لا يُختلف فيه .

والآخر يهيم ، والغالب على حديثه الصحة : فهذا لا يُترك حديثه ،

ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس .

والآخر يهيم ، والغالب على حديثه الوهم : فهذا يُترك حديثه» .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - :

«هذه أقسام الصادقين ، أما من يتعمد الكذب ، فلم يتعرض ابن

مهدي له في هذا التقسيم» . (١)

قلت : إنما أراد عبدالرحمن بن مهدي - رحمه الله - بيان أقسام من

ينسب إلى العدالة والاحتجاج ، وإن قلَّ ضبطه ، ففرق بين الحفاظ

الثقات ، وهم أصحاب الرتبة الأولى ، وبين عموم الثقات وهم أصحاب

الرتبة الثانية الذين قد يداخلهم الوهم فينزلوا عن درجة الحفاظ المتقنين إلى

عموم الثقات ومن يحتج بحديثهم إلا أنهم أقل رتبة من قبلهم ، ثم

الصدوقين الذين لا يتعمدون الكذب إلا أنهم سيئ الحفظ بما لا يقتضي

الاحتجاج بأحاديثهم انفراداً ، بل الاحتجاج بها إذا وافقوا الثقات فيها .

(١) «لسان الميزان» (١/٢٤) .

□ مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم:

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٧/١/١) :

«وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى :

إذا قيل للواحد : إنه ثقة ، أو متقن ثبت ، فهو ممن يُحتج بحديثه .

وإذا قيل له : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ، فهو

ممن يُكتب حديثه ، ويُنظر فيه ، وهي المنزلة الثانية .

وإذا قيل : شيخ ، فهو بالمنزلة الثالثة ، يُكتب حديثه ، ويُنظر فيه ،

إلا أنه دون الثانية .

وإذا قيل : صالح الحديث ، فإنه يكتب حديثه للاعتبار .

وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث : فهو ممن يُكتب حديثه ، ويُنظر

فيه اعتباراً .

وإذا قالوا : ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كتابة حديثه ، إلا أنه

دونه .

وإذا قالوا : ضعيف الحديث ، فهو دون الثاني ، لا يُطرح حديثه ،

بل يعتبر به .

وإذا قالوا : متروك الحديث ، أو ذاهب الحديث ، أو كذاب ، فهو

ساقط الحديث ، لا يُكتب حديثه ، وهي المنزلة الرابعة» .

قلت : فتعرض لمن لم يتعرض ابن مهدي لذكرهم ، وهم من لا

يحتج بحديثهم انفراداً أو متابعة من المتروكين والكذابين .

□ مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي:

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في مقدمة «الميزان» :

« أعلى العبارات في الرواة المقبولين :

ثبت حجة ، وثبت حافظ ، وثقة متقن ، وثقة ثقة ، ثم ثقة ، ثم صدوق ، ولا بأس به ، وليس به بأس ، ومحله الصدق ، وجيد الحديث ، وصالح الحديث ، وشيخ وسط ، وشيخ ، وحسن الحديث ، وصدوق إن شاء الله تعالى ، وصويلح ، ونحو ذلك .

وأردى عبارات الجرح :

دجال كذاب ، أو وضاع يضع الحديث ، ثم متهم بالكذب ، ومتفق على تركه ، ثم متروك وليس بثقة ، وسكتوا عنه ، وذاهب الحديث ، وفيه نظر ، وهالك ، وساقط ، ثم واه بمرة ، وليس بشيء ، وضعيف جداً ، وضعفوه ، وضعيف ، وواه ، ومنكر الحديث ، ونحو ذلك ، ثم يضعف ، وفيه ضعف ، وقد ضعف ، ليس بالقوي ، غير حجة ، ليس بحجة ، ليس بذاك ، يعرف وينكر ، فيه مقال ، تكلم فيه ، لين ، سيء الحفظ ، لا يحتج به ، اختلف فيه ، صدوق لكنه مبتدع .

ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على :

- إطراح الراوي بالأصالة أو على ضعفه .
- أو على التوقف فيه .
- أو على جواز أن يحتج به ، مع لين فيه .

□ مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ ابن حجر:

قال - رحمه الله - في «النزهة» (ص: ١٤٠-١٤١) :

«وللجرح مراتب :

وأسوأها الوصف بما دل على المبالغة فيه ، وأصرح ذلك التعبير بأفعل كأكذب الناس ، وكذا قولهم : إليه المنتهى في الوضع ، أو هو ركن الكذب ونحو ذلك .

ثم دجال أو وضاع أو كذّاب ، لأنها وإن كان فيها نوع مبالغة لكنها دون التي قبلها .

وأسهلها أي الألفاظ الدالة على الجرح قولهم فلان لين، أو سيئ الحفظ، أو فيه أدنى مقال .

وبين أسوأ الجرح وأسهله مراتب لا تخفى ، فقولهم : متروك ، أو ساقط ، أو فاحش الغلط أو منكر الحديث أشد من قولهم : ضعيف أو ليس بالقوي ، أو فيه مقال.

و من المهم أيضاً معرفة مراتب التعديل، وأرفعها الوصف أيضاً بما دل على المبالغة فيه .

وأصرح ذلك التعبير بأفعل، كأوثق الناس ، أو أثبت الناس ، أو إليه المنتهى في الثبت .

ثم ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التعديل أو صفتين: كثقة ثقة أو ثبت ثبت ، أو ثقة حافظ أو عدل ضابط أو نحو ذلك .

وأدناها ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح، كشيخ، ويروى حديثه،
ويعتبر به ، ونحو ذلك ، وبين ذلك مراتب لا تخفي» .

وقال في مقدمة «التقريب» (ص : ٧٤) :

« فأما المراتب :

فأولها : الصحابة ، فأصرح بذلك لشرفهم .

الثانية : من أكد مدحه : إما : بأفعل ، كأوثق الناس ، أو بتكرير

الصفة لفظاً : كثقة ثقة ، أو معنىً : كثقة حافظ .

الثالثة : من أفرد بصفة ، كثقة ، أو متقن ، أو ثبت ، أو عدل .

الرابعة : من قصرَ عن درجة الثالثة قليلاً ، وإليه الإشارة : بصدوق ،

أو لا بأس به ، أو ليس به بأس .

الخامسة : من قصر عن الرابعة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوق سييء

الحفظ ، أو صدوق يهيم ، أو له أوهام ، أو يُخطئ ، أو تغير بأخره ،

ويلتحق بذلك من رُمي بنوع من البدعة ، كالتشيع والقدر ، والنصب ،

والإرجاء ، والتجهم ، مع بيان الداعية من غيره .

السادسة : من ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما

يُترك حديثه من أجله ، وإليه الإشارة بلفظ : مقبول ، حيث يتابع ، وإلا

فليّن الحديث .

السابعة : من روى عنه أكثر من واحد ولم يُوثق ، وإليه الإشارة

بلفظ : مستور ، أو مجهول الحال .

الثامنة : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر ، ووجد فيه إطلاق الضعف ،

ولو لم يُفسَّر ، وإليه الإشارة بلفظ : ضعيف .

التاسعة : من لم يَرَوْ عنه غيرٌ واحد ، ولم يُوثَّق ، وإليه الإشارة بلفظ : مجهول .

العاشرة : من لم يُوثَّق البتة ، وضعَّف مع ذلك بقادح ، وإليه الإشارة : بمتروك ، أو متروك الحديث ، أو واهي الحديث ، أو ساقط .
الحادية عشرة : من اتُّهم بالكذب .

الثانية عشرة : من أُطلق عليه اسم الكذب والوضع .

○ فهما سبق :

يتبين أن الجميع متفق على الاحتجاج بحديث الثقة الحافظ أو الثقة المتقن ، أو الثقة الثبت ، أو من أكَّد مدحه .

وكذلك هم متفقون على الاحتجاج بحديث مطلق الثقات الذين هم دون المرتبة الأولى ، ممن يُقال فيهم : «ثقة» .

وكذلك فهم متفقون على عدم الاحتجاج بمن غلب عليه الوهم حتى وُصِفَ بالضعف ، وهو درجات منه ما هو محتمل كمن يُقال فيه : ضعيف ، سيئ الحفظ ، مستور ، مجهول الحال ، صدوق يهمل ، أوله أو هام أو لين ، وهؤلاء يكتب حديثهم للاعتبار فإن وافقوا الثقات كان حديثهم صحيحاً وإلا فلا .

وهم كذلك متفقون على طرح حديث من وصف بالجرح الشديد كمن قيل فيه : متروك ، مجهول - جهالة عين - واهي ، ساقط ، متهم بالكذب ، متهم بالوضع ، كذاب ، وضاع .

وهؤلاء يُطرح حديثهم بالكلية ، ولا يتقوى بغيره ، ولا يقوَّى
غيره .

ووقع الاختلاف فيمن قيل فيه : «صدوق» و «لا بأس به» .
فعند ابن مهدي ، وابن أبي حاتم يكتب حديثهم ويُعتبر ، وعند عامة
التأخرين حديث هؤلاء من قبيل الحسن المحتج به .
والظاهر أنه لا تعارض بين الفريقين ، فإن حديث هذه المرتبة حسن
عند المتأخرين إذا لم يقع التفرد بما لا يحتمل منهم سَدًّا أو متناً ، وهذا في
مضمونه الموافقة لحديث الثقات ، وهو عين ما اشترطه ابن مهدي وابن أبي
حاتم وعامة المتقدمين في الاعتبار لأجل إثبات الموافقة فيكون حديثهم
صحيحاً ، أو المخالفة فيكون حديثهم ضعيفاً منكرًا مردوداً .



أسئلة للمناقشة

- (١) ما مدلول الأوصاف التالية عند ابن أبي حاتم :
ثقة ، ليس به بأس ، صدوق .
- (٢) ما مدلول الأوصاف التالية عند الإمام أحمد :
ليس به بأس ، كذا وكذا ، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي .
- (٣) ما مدلول الأوصاف التالية عند ابن معين :
ليس به بأس ، ثقة ، ليس بشيء .
- (٤) ما مدلول الأوصاف التالية عند البخاري :
مقارب الحديث ، فيه نظر .



التقوية بمجموع الطرق

استقر الاصطلاح عند المتقدمين على التقوية بمجموع الطرق الضعيفة، حتى يصير الحديث حسناً ، وقد اشترط أهل العلم شرطين هامين لهذه التقوية :

الأول : الكثرة .

وقد صرح به ابن القطان ، وأقره عليه الحافظ ابن حجر .

قال الحافظ ابن حجر في «النكت» (٤٠٢ / ١) :

«وقد صرح أبو الحسن بن القطان أحد الحفاظ النقاد من أهل المغرب في كتابه «بيان الوهم والإيهام» بأن هذا القسم لا يُحتج به كله، بل يُعمل به في فضائل الأعمال ، ويتوقف عن العمل به في الأحكام إلا إذا كثرت طرقه، أو عضده اتصال عمل ، أو موافقة شاهد صحيح ، أو ظاهر القرآن ، وهذا حسن قوي رائق، ما أظن منصفاً يأباه».

إلا أن هذا الشرط أُخِلَّ به عامة المتأخرين وجمهور المعاصرين في

التقوية .

الثاني : أن يكون الضعف محتملاً غير شديد .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في «النزهة» (ص : ١١١)

«ومتى توبع السيئ الحفظ بمعتبر ، كأن يكون فوقه أو مثله لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز ، والمستور الإسناد ، والمرسل ، وكذا المدلس

إذا لم يُعرف المحذوف منه ، صار حديثهم حسناً لا لذاته بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابع .

ولم يذكر في هذه الأنواع ما ضعفه شديد ، وقد صرح ابن الصلاح أن الضعف لا يزول بالمتابعة إن كان شديداً ، فقال في «المقدمة» (ص : ٥٠) :
«ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه ، بل ذلك يتفاوت ، فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة .

فإن رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه ، ولم يختل فيه ضبطه له ، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر ، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك ، لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته ، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب ، أو كون الحديث شاداً» .

قلت : وهذا الشرط أيضاً أحلَّ به كثير من المتأخرين والمعاصرين ، فدرج الكثير منهم على التقوية بشديد الضعف .

كتقوية البيهقي حديث التوسعة على العيال في عاشوراء بمجموع الطرق مع أنها واهية ومنكرة .

قال في «شعب الإيمان» (٣/٣٦٦) :

«هذه الأسانيد ، وإن كانت ضعيفة ، فهي إذا ضمَّ بعضها إلى بعض

أخذت قوة» .

قال العقيلي - رحمه الله - في «الضعفاء» (٣/٢٥٢) :
«لا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء ، إلا شيء يُروى عن إبراهيم
ابن محمد بن المنتشر مرسلًا به» .

ولذا تعقب العلامة العلمي - رحمه الله - البيهقي في قوله قائلاً: (١)
«بل يوهن بعضها بعضاً» .

وأما السيوطي فأوسع خطأً من البيهقي في ذلك .

□ تخريج حديث المتروك وشديد الضعف :

وقد صرح الشيخ الألباني - رحمه الله - بأن رواية شديد الضعف
لا يصح التقوية بها ، وأنكر على من قال بذلك من المتأخرين ، فقال في
مقدمة كتابه «تمام المنّة» (ص: ٣١-٣٢) :

«من المشهور عند أهل العلم أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة
فإنه يتقوى بها ، ويصير حجة ، وإن كان كل طريق منها على انفراد
ضعيفاً ، ولكن هذا ليس على إطلاقه ، بل هو مقيد عند المحققين منهم بما
إذا كان ضعف رواته في مختلف طرقه ناشئاً من سوء حفظهم ، لا من
تهمة في صدقهم أو دينهم ، وإلا فإنه لا يتقوى مهما كثرت طرقه ، وهذا
ما نقله المحقق المناوي في «فيض القدير» عن العلماء ، قالوا :

«وإذا قوي الضعيف لا ينجبر بوروده من وجه آخر وإن كثرت
طرقه ، ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث :

(١) «الفوائد المجموعة» للشوكاني بتعليق العلمي (ص: ١٠٠).

وانظر تخريج ما في الباب في كتابنا : «صون الشرع الحنيف» (٣٧٠).

«من حفظ على أمتي أربعين حديثاً» مع كثرة طرقه ؛ لقوة ضعفه ،
وقصورها عن الجبر ، خلاف ما خفَّ ضعفه ، ولم يقصر الجابر عن
جبره ، فإنه ينجبر ويعتضد» .

وراجع لهذا «قواعد التحديث» (ص: ٩٠) ، و«شرح النخبة» (ص:

٢٥)

وعلى هذا فلا بد لمن يريد أن يُقوِّي الحديث بكثرة طرقه أن يقف على
رجال كل طريق منها حتى يتبين له مبلغ الضعف فيها ، ومن المؤسف أن
القليل جداً من العلماء من يفعل ذلك ، ولا سيما المتأخرين منهم ، فإنهم
يذهبون إلى تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرقاً دون أن
يقفوا عليها ، ويعرفوا ماهية ضعفها ! والأمثلة على ذلك كثيرة ، من
ابتغاهما وجدها في كتب التخريج ، وبخاصة في كتابي سلسلة الأحاديث
الضعيفة» . ١. هـ كلام الشيخ الألباني .

إلا أن الشيخ - رحمه الله - قد أكثر من تخريج روايات شديدي
الضعف والمتروكين عند التقوية في كثير من كتبه .

وقد وقع في «سؤالات أبي الحسن المصري للشيخ» (ص: ٢٣) :

السؤال عن ذلك ، قال: (١)

في إرواء الغليل ، رأيت في بعض المواضع ذكرتم حديثاً فيه رجل
متروك أو كذاب ، قلتهم :

قد علمنا صحة حديثه ، وذكرتموه شاهداً ، فهل المتروك والكذاب
ممكن إذا تأكدنا من صحة حديثه بروايته في أماكن أخرى نُخرِّج حديثه ،

(١) وهي مطبوعة باسم : «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» .

ويقال : وإن كان كذاباً إلا أن حديثه صحيح؟

فأجاب الشيخ - رحمه الله - :

«وما المانع؟! إذا كان الرسول ﷺ يقول في الحديث الصحيح:

«صدقك وهو كذوب»، فهو مهما كان شأنه خير من ذاك الشيطان الكذوب».

قلت: فهذا مخالف لما ذكره الشيخ أولاً في «تمام المنة» .

وما احتج به الشيخ - رحمه الله - في جوابه على جواز ذلك بما

ورد عن النبي في حق الشيطان : «صدقك وهو كذوب» ففيه نظر من جهة

: أن أبا هريرة - رضي الله عنه - قد توقف ابتداءً عن تصديقه ، ولم

يصدقه إلا بإخبار النبي عليه السلام أنه قد صدق مع اشتهاره بالكذب،

وهذا الإخبار توقيف ووحى ، وهو بخلاف الرواية بين الناس وعموم

الرواة ، لأن أمر الرواية يختلف عن أمر التشريع والإخبار الغيبي .

نعم قد احتج البخاري ومسلم بحديث إسماعيل بن أبي أويس ،

وقد وصفه النسائي بالوضع ، إلا أن البخاري قد تخير بعض الأحاديث

من كتابه ، التي وافقه فيها الثقات ، والبخاري إمام ناقد جهبذ ، ولا

يتسنى هذا لأي أحد من النقاد فضلاً عما يحقق الأسانيد عن طريق جمع

الطرق من الكتب والأجزاء .

فإن ظهرت قرينة تدل على صحة حديث هذا المتروك ، وأنه قد

حفظه ولم يخطئ أو يكذب فيه ، فحينئذ قد يقبل حديثه ، وهذا نادر جداً

لا يتأتى لأي أحد ، بخلاف من يجعل ذلك - من المتأخرين - قانوناً

مطرداً يسير عليه دون اعتبار القرائن والدلائل ، والله أعلم .

□ تخريج حديث المبهم والجمع المبهم :

جهالة العين من الضعف الشديد عند أهل العلم ، لأن مجهول العين لا تُعرف عدالته ولا ضبطه ، بل لا تعرف عينه بما يُستدل بها على حاله .
وكم وقع من أوهام الرواة في الأسانيد ما يورد في قائمة الرواة روايةً مجهولي عين ، وفي حقيقة أمرهم ليسوا سوى سرابٍ أنشأه وهم أو تصحيف .

○ من ذلك :

عمرو بن حبيب بن هند الأسلمي .

قال الحسيني في «الإكمال» (٦٤٣) :

«ليس بمشهور» .

فتعقبه الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٧٨٥) بقوله :

«بل لا وجود له ، ولا رواية في مسند أحمد ولا في غيره ، إنما هو

خطأ نشأ عن تصحيف» .

○ ومثله :

جعيد بن أخت صفوان بن أمية .

قال الحسيني (١١١) :

«مجهول» .

وتعقبه ابن حجر (١٤٠) :

« هو حميد بمهملة ، ثم ميم ، لا بجيم ، ثم عين ، وقد نبه

البخاري على أن من قال فيه : جعيد بجيم وعين فقد صحف » .

○ ومثله :

كثير بن الفضل الطفاوي .

قال الحسيني (٧٣٦) :

«مجهول» .

وتعقبه ابن حجر (٩٠٠) بقوله :

«بل هو معروف ، ولكن وقع فيه تصحيف نشأ عنه هذا الغلط ،

والصواب : كثير أبو الفضل ، فالفضل كنيته ، لا اسم أبيه» .

والمبهم حكمه حكم مجهول العين .

قال الحافظ ابن حجر :

«ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسم ، لأن شرط قبول الخبر عدالة

راويه ، ومن أبهم اسمه لا تُعرف عينه ، فكيف عدالته» . (١)

وقال : «مجهول العين كالمبهم» . (٢)

ولكن أحياناً ما يقوِّي الحافظ ابن حجر وتلميذه السخاوي الحديث إذا

كان من رواية جمع من المبهمين ، ويقولان :

«هؤلاء جمع تنجبر جهالتهم» ، وليس في قواعد المتقدمين ما يؤيد

هذا النوع من الجبر والتقوية .

وكلام ابن حجر المتقدم في سقوط الاحتجاج بالمبهم هو الأصح

الراجع .

(١) «نزهة النظر» (ص: ١٠٦) .

(٢) المصدر السابق (ص: ١٠٧) .

وأما العلامة الألباني - رحمه الله - فاتخذ مسلكاً وسطاً في هذه المسألة ، فلم يطلق الاحتجاج بما هذه صورته ، كما لم يطلق الرد ، قال :
« بالنسبة للتابعين ، والقريب عهدهم بهم ، أنا أطمئن إلى هذا الذي رأيت وذكرته ، أما الذين جاءوا من بعدهم ، فهنا يأتي موضوع الاجتهاد أيضاً ، لأنهم ليسوا في الصدق وفي الاعتناء بالحفظ كالذين كانوا من قبل فيتوقف في المتأخرين فيمن دون التابعين» .^(١)

فكأنما اتبع الشيخ طريقة الشافعي في الاحتجاج بالمرسل ، فاحتج بمرسل كبار التابعين لأن الكذب لم يكن متفشياً فيهم آنذاك ، إلا أن هذا المذهب عن الشافعي نفسه رده جمهور المحدثين ، فهم يرون سقوط الاحتجاج بالمرسل سواء كان عن تابعي كبير أو صغير أو تابع تابعي .
والاحتجاج الذي عناه الشافعي ليس احتجاج تصحيح ، بل هو احتجاج عمل وفتياً^(٢) ، إن تأيد بشروط تقويه ذكرها الإمام الشافعي في

(١) «الدرر» (ص : ٣٤) .

(٢) وبعبارة أخرى : هو تصحيح للمعنى ، لا للفظ ، وقد سئل الشيخ الألباني - رحمه الله - «الدرر» (ص : ٩٩) :

هل الاستشهاد للحديث الضعيف بالقرآن ، ويُعزى هذا الحديث الضعيف سنداً إلى الرسول ﷺ لأن معناه يوافق ظاهر القرآن أم لا ؟ فأجاب - رحمه الله - :
«أما اللفظ فلا يُعزى ، وأما المعنى فنعم ، مادام أن المعنى - كما ذكرت - وارد في القرآن الكريم فلا شك في صحته ، أما أن الرسول ﷺ تكلم بهذا ، فهذا يحتاج إلى دعم آخر ، وإذا كان السؤال مفروضاً بأنه لا يوجد إلا شهادة القرآن لمعناه ، فمعناه إذاً صحيح دون لفظه» .

رسالته ، بخلاف رواية الجمع المبهم الخالية من شروط التقوية .
ولذا فإن الشيخ الألباني - رحمه الله - لم يجعل مثل هذه التقوية
قاعدة ، وإنما خصها بالاجتهاد وما يظهر من القرائن ، وإن كان أعملها
في بعض مواضع من «الإرواء» و «الصحيحة» على من دون التابعين .
قال - رحمه الله - :^(١)

«هذا أيضاً يدخل في موضوع الانتقاء ، يعني دراسة كل حديث من
هذه النوعية دراسة موضوعية خاصة ، لا يعني أننا جعلناها قاعدة».



(١) المصدر السابق (ص : ٥٥).

أسئلة للمناقشة

- (١) ما الفرق بين تصحيح لفظ الحديث وبين تصحيح معناه ، وما شروط كل منهما ؟
- (٢) ما حكم التقوية بالروايات شديدة الضعف ؟
- (٤) ما الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين في تقوية الروايات الضعيفة ؟ مع ضرب الأمثلة التي تبين هذا الفرق بين المنهجين .



مناهج الأئمة والنقاد في تصنيف

كتب الرجال

قد انتهج الأئمة والنقاد الأعلام عدة مناهج في تصنيف كتب الرجال والكلام على الرواة ، من ذلك :

١) التصنيف في أسماء الثقات :

كـ «الثقات» لابن حبان ، و «الثقات» للعجلي ، و «الثقات» لابن خلفون ، و «الثقات» لابن شاهين ، ونحوها .

ومنهم من يرتب كتابه بحسب الطبقات ، كما فعل ابن حبان في «ثقاته» .

ومنهم من يرتبه باعتبار حروف المعجم كطريقة ابن شاهين .

والبعض منهم يقتصر على ذكر الراوي ومن حدث عنه ومن سمع

منه ، وربما يذكر جانباً من أخباره ، وقد يورد له حديثاً أو أكثر ، وربما

يقتصر على ذكر اسمه وكنيته وتاريخ مولده أو وفاته فقط .

ومنهم من يورد كلام العلماء فيه على وجه الاختصار .

□ مثال الأول :

١) خالد بن سلمة .

أورده ابن حبان في «ثقاته» (٤/٢٠٤) ، قال :

خالد بن سلمة المخزومي ، والد عكرمة ومحمد ، يروي عن ابن

عمر ، روى عنه ابنه محمد .

(٢) ربيعة بن يزيد القصير .

أورده ابن حبان في «ثقاته» (٢٣٢/٤) ، فقال :

ربيعة بن يزيد القصير الدمشقي ، كنيته أبو شعيب ، وكان من خيار أهل الشام ، يروي عن وائلة بن الأسقع ، روى عنه الأوزاعي ، وسعيد ابن عبدالعزيز ، وأهل الشام ، قُتِلَ غازیاً بالمغرب .
حدثنا محمد بن المنذر ، قال : ثنا أبو زرعة ، قال : ثنا أبو مسهر ، قال : ثنا عبدالرحمن بن عامر ، قال : سمعت ربيعة بن يزيد يقول : ما أذن مؤذن صلاة الظهر منذ أربعين سنة إلا وأنا في المسجد ، إلا أن أكون مريضاً أو مسافراً .

قال أبو حاتم : خرج ربيعة بن يزيد غازیاً نحو المغرب ، في بعث بعثه هشام بن عبدالملك ، واستعمل عليهم كلثوم بن عياض القشيري ، قُتِلَ ربيعة بن يزيد غازیاً في ذلك البعث بالمغرب ، وكان يزيد صاحباً لمعاوية .

□ ومثال الثاني :

(١) زيد بن جبیر .

أورده ابن شاهين في كتابه «تاريخ أسماء الثقات» (٣٨٤) ، قال :

زيد بن جبیر ، هو الذي يروي حديث ابن مسعود : إن الجنادب لتتقر من الرمضاء ، ثقة ، وثقه يحيى في غير رواية ، وقال أحمد في زيد ابن جبیر وحكيم بن جبیر ليسا بأخوين .

(٢) زهير الخراساني .

أورده ابن شاهين في «ثقاته» (٣٧٨) ، قال :

زهير الخراساني، ليس به بأس، روى عنه معافى والحسن بن حليم ،
قاله يحيى .

(٢) التصنيف في أسماء الضعفاء:

ك «الضعفاء» للإمام البخاري ، وله الصغير والكبير ، و«الكامل في
ضعفاء الرجال» لأبي أحمد بن عدي ، و«الضعفاء والمتروكين» للنسائي ،
و«تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين» لابن شاهين ، ومن مصنفات
المتأخرين: «ميزان الاعتدال» للحافظ الذهبي ، و«لسان الميزان» للحافظ ابن
حجر .

وغالبها مصنف على الترتيب الهجائي لأسماء الرواة .

ولكن منها : ما يورد الكلام في الرواة مسنداً ، ويذكر بالأسانيد ما
استنكر عليه من الروايات ، وقد يتوسع في الكلام على الراوي ، كما هو
الحال في «الكامل» .

□ مثال:

إسماعيل بن أبي عباد .

قال ابن عدي في «الكامل» (١/٥٢٢) :

إسماعيل بن أبي عباد . وأبو عباد اسمه أمية ، بصري ، سمعت
زكريا الساجي ضعفه ، ويقول : روى مثل هذا .

حدثناه الساجي ، قال : سمعت إسماعيل بن أبي عباد الذراع
يقول : حدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس ، أن رسول الله ﷺ
قال : «الرهن بما فيه» .

حدثنا محمد بن أحمد ، عن أبي مقاتل ، حدثنا أحمد بن عبد الله
ابن زياد الحدّاد ، حدثنا إسماعيل بن أمية - بصري - ، حدثنا حماد بن
سلمة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ مثله .
قال الشيخ : وإسماعيل بن أبي عبّاد هذا لا أعرفه إلا بهذا الحديث ،
وهو حديث معضل بهذا الإسناد .

ومن هذه المصنفات ما يرد فيها ذكر اسم الراوي وحكم المؤلف عليه
دون ذكر شيء من رواياته ، أو أقوال أهل العلم فيه .

□ مثال ذلك :

أحمد بن محمد بن عمرو .

أورده الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٦٠) ، قال :

أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب بن بشر أبو بشر المروزي ،
يضع الحديث عن أبيه ، عن جده .

والبعض الآخر قد يورد اسم الراوي وكلاماً مختصراً في جرحه عن
بعض أهل العلم ، دون تفصيل أو إيراد ما يُستنكر عليه .

□ مثال ذلك :

أصرم الخراساني .

أورده ابن شاهين في «تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين» (٦٣) ، وقال :

في رواية مفضل بن غسان ، عن يحيى بن معين :

أصرم الخراساني ليس بثقة .

قلت : ابن شاهين أكثر من النقل عن ابن معين في كتابه «الضعفاء»

حتى أن القارئ فيه يظن أنه جمع الرواة الذين جرحهم يحيى بن معين في كلامه على الرواة - على اختلاف الروايات عنه - في هذا الكتاب .
ومنهم من يورد كلام أهل العلم في الرواة المتكلم فيهم بجرح ، وإن كان الراجح في حقهم التوثيق ، وإيراد ما أنكر عليهم من الروايات ، مع عدم تجاهل ما ورد عن الأئمة في توثيقهم ، كما في «ميزان الاعتدال» ، و«لسان الميزان» .

□ مثال ذلك :

أحمد بن محمد بن سواده ويعرف بحشيش .

قال الذهبي في «الميزان» (١٣٨١/ - ١٣٩) :

كوفي نزل بغداد وحدث بها عن عبيدة بن حميد .
قال الدارقطني : «لا يُحتج به» ، وقال الخطيب : «روى عنه محمد ابن مخلد ، وما رأيت أحاديثه إلا مستقيمة» .

□ مثال آخر :

أحمد بن محمد الحافظ أبو حامد بن الشرقي :

قال الذهبي في «الميزان» (١٥٦١/) :

إمام شهير حجة . قال السلمي : سألت الدارقطني عنه ، فقال : ثقة مأمون إمام ، فقلت : فلم تكلم فيه ابن عقدة؟ فقال : سبحان الله ، ترى يؤثر فيه مثل كلامه ، ولو كان بدل ابن عقدة ابن معين .
قلت : وأبو علي الحافظ كان يقول من ذلك ؟ فقال : وما كان محل أبي علي أن يسمع كلامه في أبي حامد .

(٣) التصنيف في أسماء الرواة المختلف فيهم:

وهم من ورد فيهم جرح وتعديل .
ومن أشهر ما صنّف في ذلك كتاب الحافظ ابن شاهين : «ذكر من
اختلف العلماء ونُقِّد الحديث فيه» .

وهو في مجيليد ، وقد رتبه على حروف المعجم .
ومن المتأخرين الذين صنّفوا في هذا الباب الحافظ شمس الدين
الذهبي - رحمه الله - ، وله كتاب «معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا
يوجب الرد» .

□ مثال:

أبان بن يزيد العطار .

أورده الحافظ الذهبي في «الرواة المتكلم فيهم» (٣) ، قال:

عن الحسن ، وطائفة .
قال أحمد بن حنبل : هو ثبت في كل المشايخ ، وروي عن يحيى
القطان أنه قال : لا أحدث عنه ، وهذا لم يصح .

(٤) التصنيف في عموم الرواة:

من غير تفريق بين ثقة أو ضعيف .
من ذلك : «التاريخ الكبير» للإمام البخاري - وله «الأوسط» -
و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم .
وهما عمدة في هذا الباب ، وعليهما اعتماد المتأخرين ممن صنّف في
هذا الباب على سبيل الجمع .

ومن ذلك أيضاً : التواريخ ، والسؤالات المتفرقة ، والعلل ومعرفة الرواة الواردة عن الأئمة النقاد ، كأحمد وابن معين والدارقطني والحاكم وغيرهم .

ك «تاريخ الدورى» - عن ابن معين- ، وعنه روايات كثيرة كالدارمي ، وغيره .

وك «سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني» ، و«سؤالات الحاكم للدارقطني» ، و«سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المدني» ، و«سؤالات أبي داود السجستاني للإمام أحمد» .
وك «العلل ومعرفة الرجال» برواية المروزي عن أحمد ، وبرواية عبدالله عنه - أيضاً - .

فأما «تاريخ البخاري» - الكبير - ، ومثله «الجرح والتعديل» فإنهما مرتَّبان على الأسماء بحسب حروف المعجم ، وأما السؤالات والعلل والتواريخ الأخرى فعلى غير نظام ، صفتها صفة ما يقع في مجالس الأسئلة والمذاكرة .

□ مثال :

سعيد بن حسَّان المخزومي .

أورده البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٢/٤٦٤) ، قال :

سعيد بن حسَّان المخزومي ، حجازي ، سمع ابن عياش بن عدي ابن الخيار النوفلي ، قاله أبو نعيم ، حدثنا سعيد ، وقال قتيبة : حدثنا سفيان ، عن سعيد ، عن عروة بن عياض ، عن جابر ، عن النبي ﷺ في العزل ، وسمع مجاهدًا ، سمع منه وكيع .

وأورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٢/٢/١) ، قال :

سعيد بن حسان المخزومي قاضي أهل مكة ، ججزي ، روى عن مجاهد ، وابن أبي مليكة ، وعبد الحميد بن جبير ، وعروة بن عياض ، روى عنه الثوري ، وابن عينة ، ووكيح ، وأبو نعيم ، سمعت أبي يقول ذلك .

حدثنا عبدالرحمن ، قال : قرئ على العباس بن محمد الدوري ، قال : سمعت يحيى بن معين ، يقول : سعيد بن حسان المخزومي : «ثقة» .

٥) التصنيف في رواية كتاب بعينه أو مجموعة كتب :

وأشهرها ما صنّف في رواية الكتب الستة وتوابعها ، مثل «الكمال في أسماء الرجال» للحافظ عبدالغني المقدسي - رحمه الله - ، و«تهذيب الكمال» للحافظ جمال الدين المزي ، و«تذهيب التهذيب» للحافظ الذهبي ، و«إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي ، و«تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر ، وله «تقريب التهذيب» .

ومنها ما صنّف في الزوائد من الرواة الذين وقع ذكرهم في «مسند الإمام أحمد» ولم يُترجم لهم في «تهذيب الكمال» ، مثل كتاب «الإكمال» لأبي المحاسن الحسيني .

ومنها ما صنّف في زوائد رجال الأئمة الأربعة مالك في «الموطأ» ، والشافعي في «المسند» ، وأحمد في «مسنده» ، وابن خسرو في «مسنده» من حديث أبي حنيفة ، مثل كتاب : «تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر . وجميع هذه المصنفات مرتبة ترتيباً هجائياً بحسب حروف المعجم .

٦) كتب معاجم الشيوخ:

منها : «معجم شيوخ ابن جميع الصيداوي» ، و«معجم شيوخ ابن المقرئ» ، و«معجم شيوخ ابن الأعرابي» ، و«معجم شيوخ الإسماعيلي» ، و«معجم شيوخ الذهبي» .

وغالباها تورّد ضمن ترجمة الشيخ بعض مسموعات المصنف منه ، وما يدل على حاله من جهة الجرح أو التعديل .

□ مثال :

أحمد بن عبدالله بن زيد الختلي .

أورده الإسماعيلي في «معجمه» (٢٦) ، وقال :

يعدُّ فيمن يحفظ الحديث ، بغدادى .

ثم أورد له حديثين من روايته عنه .

□ مثال آخر :

زينب بنت الكمال أحمد بن عبدالرحيم .

ترجمها الذهبي في «معجم شيوخه» (ص : ١٩٩) ، قال :

شيخة سالحة ، متواضعة خيرة ، متوددة كثيرة المروءة لم تتزوج ، سمعت من خطيب مردا ومحمد بن عبدالهادي ، وإبراهيم بن خليل ، وطائفة ، وأجاز لها خلق من البغاددة وغيرهم ، وتفردت وطال عمرها واشتهر ذكرها ، توفيت في جمادى الأولى سنة أربعين وسبع مائة ، عن أربع وتسعين سنة ، ونزلوا بموتها درجة ، مرت الرواية عنها .

□ مثال ثالث:

أبو علي الأبيوردي ؛ الحسن بن محمد بن أبي علي الأبيوردي .
ترجمه أبو سعد السمعياني في كتابه «التحبير في المعجم الكبير»
(١١٦) ، وقال:

من أهل نيسابور ، كان شيخاً صالحاً سديداً ، سمع أبا نصر
عبدالرحمن بن علي بن موسى التاجر ، مات بنيسابور في العشر الأول
من المحرم سنة ثمان وثلاثين وخمسة مائة .

(٧) التصنيف في رواة بلد معين:

وهذا مشهور عند كثير من القدماء ، مثل : «تاريخ بغداد»
للخطيب ، و«تاريخ الموصل» لأبي زكريا يزيد بن محمد بن إياس الأزدي ،
و«القند في ذكر علماء سمرقند» لنجم الدين النسفي ، و«تاريخ جرجان»
للسهمي ، و«ذكر أخبار أصبهان» لأبي نعيم الأصبهاني ، و«التدوين في
أخبار قزوين» للقرظيني ، و«العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين» لتقي
الدين الفاسي ، و«تاريخ العلماء والرواة بالاندلس» لابن الفرضي ،
و«تاريخ واسط» لأسلم بن سهل المعروف ببجشل ، و«تاريخ داريا»
للقاضي عبدالجبار الخولاني .

ومن أكثرها استيعاباً «تاريخ بغداد» فإنه عمدة في الباب .

□ مثال:

محمد بن عمر بن عفان .

ترجمه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣ / ٣١) ، قال :

محمد بن عمر بن عفان بن عثمان بن حمدان بن زريق الدوري ، أبو الحسن البغدادي ، حدث بمصر عن محمد بن جرير الطبري ، وحامد بن شعيب البلخي ، ومحمد بن صريم الدمشقي ، وأبي نعيم محمد بن جعفر نزيل الرملة ، وغيرهم ، روى عنه أبو عبدالله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء المصري ، وذكر أنه سمع منه في سنة ست وخمسين وثلاث مائة ، وكان ثقة .

(٨) كتب الطبقات :

وهي كتب تشتمل على ذكر شيوخ ورجال ورواة كل طبقة من الطبقات وأحوالهم ، وبعض ما ورد فيهم من جهة الجرح والتعديل ، وقد يورد صاحب الطبقات بعض المرويات عنه إلى زمن مصنف الكتاب . وربما يقتصر بعضهم على ذكر الأسماء فقط .

ومن أشهرها : «الطبقات الكبرى» لمحمد بن سعد ، و«الطبقات» لمسلم بن الحجاج ، و«طبقات علماء الحديث» لابن عبدالهادي .

□ مثال :

ابن حديدة الجهني .

ذكره ابن سعد في «طبقاته» (٧٢/٤) ، قال :

كان له صحبة ، وهو الذي أدركه عمر بن الخطاب ، فقال : أين تريد ؟ قال : أردت صلاة العصر ، فقال : أسرع ، فإنك قد طفقت .

(٩) كتب الأسماء والكنى والألقاب :

وهي كتب اهتمت بذكر من اشتهر بكنيته أو بلقب من الرواة

والشيوخ ، ومن أشهرها : «الأسماء والكنى» للإمام أحمد ، و«الكنى والأسماء» للدولابي ، و«الأسماء والكنى» لأبي أحمد الحاكم ، و«نزهة الألباب في الألقاب» للحافظ ابن حجر - رحمه الله - .

□ مثال :

أبو تيممة الهجيمي .

أورده الإمام أحمد في «الأسامي والكنى» (٨٠) ، قال :

أبو تيممة الهجيمي : طريف بن مجالد .

وأورده الدولابي في «الكنى والأسماء» (٤٠٤/١) ، قال :

وأبو تيممة الهجيمي طريف بن مجالد . . . سمعت العباس بن محمد يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو تيممة الهجيمي اسمه طريف .

⑩ مصنفات عامة في تراجم الرواة والعلماء وأصحاب النصيب :

ومن أشهرها على الإطلاق : «سير أعلام النبلاء» للحافظ الذهبي ، و«شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد الحنبلي .

⑪ كتب الوفيات :

وهي كتب اهتمت بذكر تراجم العلماء والرواة وفق ترتيب وفياتهم .

ومن أشهرها : «وفيات الأعيان» لابن خلكان ، و«وفيات الوفيات» لمحمد بن شاكر الكتبي ، و«التكملة لوفيات النقلة» للمنزري ، و«إنباء الغمر بأبناء العمر» للحافظ ابن حجر - رحمه الله - .

(١٢) مصنفات في تراجم الصحابة :

وهي الكتب التي اهتمت بالترجمة للصحابة ، وذكر بعض مروياتهم .

وهي على ثلاثة طرق :

إما مسندة : كما هو الحال في كتاب «معجم الصحابة» لابن قانع ، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني .

أو غير مسندة : كما هو الحال في «الإصابة في معرفة أسماء الصحابة» لابن حجر ، و«أسد الغابة في معرفة الصحابة» لابن الأثير .
أو الجمع بين الطريقتين : كما في «الطبقات الكبرى» لابن سعد .

(١٣) مصنفات في رواية المراسيل :

وهي تختص بذكر الرواة الذين وصفت روايتهم عن بعض الشيوخ بالإرسال .

ومن أشهرها :

« المراسيل » لابن أبي حاتم ، و«المراسيل» لأبي داود السجستاني ، و« جامع التحصيل في أحكام المراسيل» للعلائي ، و«تحفة التحصيل في ذكر رواية المراسيل» لولي الدين أبي زرعة العراقي .

(١٤) مصنفات في الموصوفين بالتدليس من الرواة :

ك : « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» للحافظ

ابن حجر .

١٥) مصنفات في الرواة المختلطين:

ك : « الاغتباط بمن رمي بالاختلاط » لسبط ابن العجمي .

١٦) مصنفات في الأنساب:

وهي الكتب التي اهتمت بالترجمة للرواة والعلماء والأعلام

بحسب أنسابهم ، على ترتيب حروف المعجم .

ومن أشهرها : « الأنساب » للسمعاني .



أسئلة للمناقشة

ابحث في تراجم الرواة التالية أسماؤهم باستخدام المصنفات التي

تقدم ذكرها في تراجم الرواة :

- ١) ثابت البناني .
- ٢) زيد بن أسلم .
- ٣) أبو مسلم الكشي .
- ٤) عثمان بن مقسم البري .
- ٥) الشاذكوني .



البحث في أحوال الرواة

البحث في أحوال الرواة يختص بعدة أمور :

الأول : إثبات الصحبة أو نفيها عن راوي الحديث عن النبي ﷺ .

الثاني : إثبات السماع من عدمه لكل راو من شيوخه في السند .

وهذا يتعلق بـ :

(١) ثبوت السماع من عدمه في حالة وصف روايته عن شيخ بعينه

بأنها مرسلة .

(٢) ثبوت السماع من عدمه لرواية بعينها في حالة وصف الراوي

بالتدليس .

الثالث : تحرير حاله من جهة الجرح والتعديل ، وله صور :

(١) أن يكون الراوي ثقة ، إلا في روايته عن بعض شيوخه .

(٢) أن يكون الراوي ضعيفاً إلا في رواية أحد - أو بعض - الرواة

عنه .

(٣) أن يكون الراوي ثقة إلا في رواية بعض الرواة عنه ، هذه

الحالة تختص بالاختلاط .

وسوف نتكلم بشيء من التفصيل على كل مسألة من هذه المسائل .



البحث في إثبات الصحبة أونفيها

وهذا الجانب من البحث قد لا يتطرق الباحث إليه كثيراً ، لأنه بحمد الله تعالى ، الصحابة مشتهر ذكرهم ، ولا يلجأ إلى هذا النوع من البحث إلا في القليل النادر من الروايات التي يرويها من لم يُشتهر من الصحابة ، أو من ليس له من الرواية إلا الحديث والحديثان .

وأول ما يجب على الباحث النظر فيه المصنفات الجامعة التي اهتمت بالترجمة للصحابة وغيرهم ، وأهم تلك المصنفات ما أُلّف على كتب الأئمة الستة ، لأنها جامعة للكثير والكثير من الصحابة والرواة ، ولكثرة ما حُررَ منها ، وما نُقِّحَ ، وما هُدِّبَ يجعلها ذات مزية على غيرها من المصنفات ، لأنه قلَّ أن ترد فيها ترجمة لمن اختلفَ في صحبته دون أن يكون فيها ترجيح لإثبات صحبته أو نفيها .

ثم النظر بعد ذلك في كتاب «الإصابة» للحافظ ابن حجر - رحمه الله - فإنه قد قسّم هذا الكتاب أقساماً أربعة :

أولها : من وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان .

ثانيها : فيمن ذُكر في الصحابة من الأطفال الذين وُلدوا في عهد النبي ﷺ لبعض الصحابة من النساء والرجال ممن مات ﷺ وهو في دون سن التمييز ، إذ ذكر أولئك في الصحابة إنما هو على سبيل الإلحاق لغلبة

الظن على أنه ﷺ رأهم لتوفر دواعي أصحابه على إحضارهم أولادهم عنده عند ولادتهم ، ليحكنهم ، ويسميهم ويبرك عليهم لكن أحاديث هؤلاء عنه من قبيل المراسيل عند المحققين من أهل العلم بالحديث ، ولذلك أفردهم عن أهل القسم الأول .

ثالثها : فيمن ذُكر في الكتب المذكورة من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ ، ولا رأوه ، سواء أسلموا في حياته أم لا ، وهؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث .

رابعها : من ذُكر في الكتب المذكورة على سبيل الوهم والغلط ، وبيان ذلك البيان الظاهر الذي يعولّ عليه على طرائق أهل الحديث ، وأما احتمال عدم الوهم فلا .

ومن ثمّ فيستطيع الباحث بالرجوع إلى هذا الكتاب أن يختزل الكثير من الجهد الذي كان سوف يبذله في بحثه عن طريق تتبع ترجمة الراوي في كتب تراجم الصحابة الأخرى .

ولكن لا بد من التنبيه إلى بعض المهمات التي قد يواجهها الباحث أثناء بحثه في هذا الباب ، وهي :

○ التنبيه الأول :

بعض أهل العلم من المحدثين قد يثبتون صحبة الراوي بمجرد تصريحه بالسماع - أو اللقاء - من النبي ﷺ ، مع ورود ذلك بسند ضعيف ، وعدم ورود ما يدل على صحبته من وجه آخر من الأوجه المعتبرة عند أهل العلم .

□ ومثال ذلك :

سعد بن أبي ذباب .

قال ابن حبان : « له صحبة » ، واعتمد في ذلك على حديث واحد له من طريق : منير بن عبد الله ، عن أبيه ، عنه ، قال : قدمت على رسول الله ﷺ ، فأسلم ، فقلت : اجعل لقومي ما يُسلموا عليه ؟ قال : ففعل رسول الله ﷺ ، واستعملني عليهم ، ثم استعملني أبو بكر . . . الحديث .

قلت : وهذا الحديث قد أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٢٦٨٥) ، والإمام أحمد (١٧٩/٤) .

وسنده ضعيف ، فيه منير بن عبد الله ، قال الذهبي : «ضعفه الأزدي ، وفيه جهالة» .

قلت : الظاهر أن ابن حبان قد احتج بخبره جرياً على قاعدته في عدالة المجاهيل وتوثيقهم ، وهو مما انتقد عليه .

وسعد بن أبي ذباب ليس له إلا هذا الخبر ، قال البغوي : « لا أعلم له غيره » ، ومن ثمَّ فلا نستطيع إثبات صحبته به ، والله أعلم .
○ التنبية الثاني :

قد يقع في بعض الروايات ما يدل على صحبة راوي الحديث ، ويكون موضع الدلالة على ذلك من الحديث وهم من أحد الرواة .

□ ومثال ذلك :

يزيد بن عبد الله بن الشخير أحد كبار التابعين ، ذكره يحيى بن عبد

الوهاب ابن منده في الصحابة استدراكاً على جده ، استدلالاً بما ورد من طريق: هشيم، عن يونس بن عبيد، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير- وأظنه رأى النبي ﷺ - قال : « إن الله يتلي العبد فيما أعطاه ، فإن رضي بارك له ، وإن لم يرض لم يُبارك له » .

استدركه الحافظ في «الإصابة» في القسم الرابع (٣/٦٤١) ، قال :
« وقول من قال : أظنه رأى النبي ﷺ غلط ، فإن البخاري روى في «تاريخه» من طريقه أنه وُلد قبل الحسن بعشر سنين ، وكان مولد الحسن في أواخر خلافة عمر ، فيكون مولد يزيد في خلافة أبي بكر » .

○ التنبيه الثالث :

قد يذكر بعض أهل العلم أحد الرواة في الصحابة لوهم في الرواية نشأ عنه تصحيف في اسم الراوي.

□ ومثال ذلك :

سوار بن عمرو .

قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٣٨١٣) :
« ذكره ابن أبي حاتم في أول من اسمه سوار بتشديد الواو وبعد الألف راء ، فقال : بصري ، روى عن النبي ﷺ أنه نخسه بجريدة النخل ، فطالبه بالقصاص ، روى عنه الحسن البصري ، كذا قال : وهو تصحيف شنيع ، لم يتابعه عليه ابن عبد البر ولا غيره ، والصواب من هذا كله أن اسم الرجل : سوار بزيادة هاء ، وقد أشرت إلى ذلك في القسم الأول » .

○ التنبيه الرابع :

إذا كان الراوي قليل الحديث ، أو ليس له إلا حديث واحد أو حديثان ، وورد تصريحه بالسماع من النبي ﷺ أو ما يؤيد صحبته بسند صحيح ، فحينئذ تثبت له الصحبة وتصح .

□ ومثال ذلك :

عبد الله بن جابر - رضي الله عنه - .

عزيز الحديث جداً ، لم يُذكر له إلا حديثان .

أحدهما أخرجه الإمام أحمد (١٧٧/٤) من طريق : عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الله بن جابر ، قال : انتهيت إلى النبي ﷺ ، وقد أهراق الماء ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يرد عليّ ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يرد عليّ ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يرد عليّ ، فانطلق رسول الله ﷺ يمشي وأنا خلفه ، حتى دخل على رحله ، ودخلت أنا المسجد ، فجلست كئيباً حزيناً ، فخرج عليّ رسول الله ﷺ قد تطهّر ، فقال :

« عليك السلام ورحمة الله ، وعليك السلام ورحمة الله ، وعليك

السلام ورحمة الله » ، ثم قال :

« ألا أخبرك يا عبد الله بن جابر بخير سورة في القرآن ؟ » .

قلت : بلى يا رسول الله ، قال :

« اقرأ الحمد لله رب العالمين حتى تختمها » .

وهذا سند حسن لحال ابن عقيل ، وقد احتج بهذا الخبر البخاري
وابن حبان والحافظ ابن حجر فأثبتوا الصحة لعبد الله بن جابر ، وهو
البياضي - رضي الله عنه - .



البحث في سماع الرواة

يبدأ الراوي بالنظر في رواية كل راو في السند من شيخه ، وبالطبع لن يكون هذا ضرورياً بعد طول الممارسة ، لأنه سوف يتكون عند الباحث ملكة وحفظ لتراجم الرواة وشيوخهم الذين سمعوا منهم ، والذين لم يسمعوا منهم ، وتبقى تراجم أخرى لا بد للطالب فيها من البحث في اتصال السند ، وذلك بالرجوع إلى ترجمة الراوي ، والنظر هل تكلم أحد في سماعه من هذا الشيخ أم لا ، فإن ثبت السماع ، فلا كلام ، وإلا كان موضع توقف ، يُنظر فيه إلى التواريخ ، وإلى كتب المراسيل ، فإن أثبتت التواريخ إمكانية اللقاء والسماع ، فحينئذ فهو متصل على شرط مسلم ، وليس كذلك على شرط البخاري ، فإنه لا بد من التصريح بالسماع بينهما ولو لمرة واحدة عنده ، وهو شرط في أصل الصحة عند البخاري وشيخه ابن المديني - رحمهما الله - ، والباحث في ذلك بحسب ما يُرجحه ويختاره من القولين .

ثم ينظر بعد ذلك في كتب المراسيل ، هل ذكر أن رواية هذا الراوي عن شيخه مرسلة أم لا .

فإذا ثبت أن الراوي قد سمع من هذا الشيخ ، وأن روايته عنه في العموم متصلة ، فلا بد له من التأكد من سلامته من التدليس .

ويكون ذلك إما بالرجوع إلى الكتب التي اهتمت بالترجمة للراوي ، أو بالرجوع إلى الكتب التي اهتمت بذكر الرواة الموصوفين بالتدليس ،

ومن أشهرها :

(١) « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » للحافظ

ابن حجر .

(٢) « التبيين لأسماء المدلسين » لبرهان الدين الحلبي .

(٣) مقدمة « جامع التحصيل في أحكام المراسيل » للعلائي .

(٤) « إتحاف ذوي الرسوخ بمن رُمي بالتدليس من الشيوخ » للعلامة

الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - .

فإذا ذكر الراوي ضمن الموصوفين بالتدليس ، فلا بد من التأكد أن من وصفه بالتدليس أراد به التدليس الاصطلاحي الذي شرطه اللقاء ، ولم يُرد بذلك الإرسال ، فهناك فرق كبير في الحكم بين الوصفين كما بيناه في « تيسير علوم الحديث للمبتدئين » و « تحرير علوم الحديث » .

فإذا صح وصفه بالتدليس ، فلا بد من معرفة ضمن رواية أي طبقة هو من طبقات المدلسين ، لأن لكل طبقة من طبقات المدلسين حكماً خاصاً بها في قبول عنعنة روايتها ، وردّها .

وهذا كله يقع من الراوي بمثابة الجرح الذي يضر والذي لا يضر ، أو الجرح الذي ينجبر بقريئة ينتفي بها الضعف أو لا ينجبر .

□ مثال على ما تقدم :

أخرج الترمذي في «الجامع» (١٤) :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي ، عن

الأعمش ، عن أنس ، قال :

كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض .
وبالنظر إلى هذا السند ، نجد أن قتيبة بن سعيد ، قد صرَّح بالسماع
من عبد السلام بن حرب ، وباقي السند ورد معنعناً .
فلا بد من البحث في سماع عبد السلام بن حرب من الأعمش ،
وبالرجوع إلى ترجمة عبد السلام بن حرب ، نجد أنهم قد ذكروا الأعمش
ضمن شيوخ عبد السلام بن حرب ، وكان مولد عبد السلام (٩١) هـ
وفاته عام (١٨٧) هـ ، ووفاة الأعمش (١٤٧) ، وقيل (١٤٨) وقيل
(١٤٥) هـ وهذا يدل على إمكانية اللقاء والسماع منه ، وكلاهما من
الكوفة ، فيبعد أن يكون عبد السلام لم يسمع من في شهرة الأعمش وقد
عاصره وهو بلديه ، ولم يطعن أحد في اتصال الرواية بينهما ، كما أن
عبد السلام بن حرب لم يُذكر ضمن المدلسين ، ولم تُذكر روايته عن
الأعمش ضمن كتب المراسيل ، وبهذا يستدل الباحث على اتصال الرواية
بينهما .

ويبقى البحث في اتصال الرواية بين سليمان بن مهران الأعمش ،
وأنس بن مالك - رضي الله عنه - .

وبالرجوع إلى ترجمة الأعمش نجد أن بعض أهل العلم قد تكلموا
في سماعه من أنس بن مالك - رضي الله عنه - .

قال ابن المديني : « لم يحمل عن أنس إنما رآه يخضب ، ورآه
يصلي » ، وقال ابن معين : « كل ما روى الأعمش عن أنس مرسل » ،
وقال ابن المنادي : « قد رأى أنس بن مالك إلا أنه لم يسمع منه » ، وقال

الخليلي : « رأى أنسًا ولم يُرزق السماع منه ، وما يرويه عن أنس ففيه إرسال » .

فهذا كله يدل على أن السند منقطع بين الأعمش وبين أنس بن مالك - رضي الله عنه - للإرسال ، وقلنا : « للإرسال » لأن الأعمش موصوف بالتدليس ، وفرق كبير كما تقدمت الإشارة إليه بين عنعنة المرسل وبين عنعنة المدلس .

○ تنبيهات مهمة :

○ التنبيه الأول :

قد يقف الباحث أثناء بحثه في كتب المراسيل على وصف رواية أحد الرواة عن شيخ من شيوخه بأنها مرسلة ، فهذا لا بد أيضًا من التأكد منه ، وعدم التسليم له مباشرة ، فقد يقدر فيه تصريح بالسماع من وجه صحيح أو إثبات عالم ناقد للسماع بين الراوي وشيخه .

□ مثال ذلك :

الحسن البصري - رحمه الله - .

تكلم غير واحد من أهل العلم في سماعه من أبي هريرة ، قالوا : لم يسمع منه .

ولكن أخرج النسائي في « السنن » (١٦٨ / ٦) من طريق :

وهيب ، عن أيوب ، عن الحسن ، عن أبي هريرة :

عن النبي ﷺ أنه قال :

« المتزعات والمختلعات هنَّ المنافقات » .

قال الحسن : لم أسمع من غير أبي هريرة .
قال النسائي : « الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً » .
قلت : هذا الحديث يدل على خلاف ذلك ، والسند صحيح .
□ مثال آخر :

رواية الحسن عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - .
قد نفى غير واحد من أهل العلم سماع الحسن من سمرة - رضي
الله عنه ، وقال بعضهم : إنما يروي عن سمرة من كتبه ، وهذا يرد ما
أخرجه البخاري في « صحيحه » (٣ / ٤٠٤) من طريق :
حبيب بن الشهيد ، قال : أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع
حديث العقيقة ، فسألته ؟ فقال : من سمرة بن جندب .
وذهب بعض أهل العلم إلى أنه سمع منه حديث العقيقة فقط ،
وهذا تكلف شديد ، ويرده :
ما أخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ١٢) : حدثنا هشيم ، حدثنا
حميد ، عن الحسن ، قال : جاء رجل ، فقال أن عبداً له أبق ، وأنه
نذر إن قدر عليه أن يقطع يده ، فقال الحسن : حدثنا سمرة ، قال :
قل ما خطب النبي ﷺ إلا أمر فيها بالصدقة ، ونهانا فيها عن المثلة .
قال العلائي في « جامع التحصيل » (ص : ١٦٦) ، والحافظ ابن حجر
في « التهذيب » (٢ / ٢٦٩) :
« وهذا يقتضي سماعه من سمرة لغير حديث العقيقة » .

○ التنبية الثاني :

يمكن للباحث أن يتأكد من ثبوت السماع عن طريق البحث عن الترجمة في صحيح البخاري ، واحتجاج البخاري بها وإن كانت بالعنعنة يدل على الاتصال ، لأن ثبوت السماع واللقاء شرط في أصل الصحة عند البخاري .

□ مثال ذلك :

رواية الحسن البصري عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - .

نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١٣٦) عن أبيه قوله :

« لم يصح للحسن سماع من معقل بن يسار » .

قلت : قد صح له السماع ، بما أخرجه له البخاري في «الصحيح»

(٢٠٢/٣) من طريق : عباد بن راشد ، حدثنا الحسن ، قال : حدثني

معقل بن يسار ، قال : كانت لي أخت تُخطب إليّ . . . الحديث .

ر التنبية الثالث :

ثبوت الرؤية واللقاء لا يقتضي بالضرورة ثبوت سماع الحديث من

الشيخ .

□ مثال ذلك :

رواية الحسن البصري عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - .

فقد صح عنه أنه رأى عثمان بن عفان نائماً في المسجد ، وشهد

خطبته في الأمر بقتل الكلاب ، وذبح الحمام ، إلا أنه لم يثبت له سماع

المرفوع منه ، وقد نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٩٢) :

سئل أبو زرعة : لقي الحسن أحداً من البدرين ؟

قال : رأيهم رؤية ، رأى عثمان بن عفان ، وعلياً .

قلت : سمع منهما حديثاً ؟ قال : لا .

○ التنبيه الرابع :

نفي السماع بين راويين بصيغة التمريض لا يُثبت الانقطاع بينهما .

ذلك لأن تمريض القول يدل على ضعف ما في مستند القول بنفي

السماع ، وهذا لا يوجب بحال إثبات الانقطاع إذا تعاصر الراويان واحتمل

السماع بينهما ، ولم يقدح أحد في الاتصال .

□ مثال ذلك :

رواية محفوظ بن علقمة ، عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - .

ورد في ترجمة محفوظ بن علقمة من «التهذيب» (١٠ / ٥٤) :

« روى عن أبيه ، وسلمان الفارسي ، يُقال : مرسل » .

وتبعه البوصيري في « مصباح الزجاجة » (١ / ١٢٠) ، فقال :

« في سماع محفوظ من سلمان نظر » .

قلت : لم يرد في كتب المراسيل ما يدل على عدم الاتصال بين

محفوظ بن علقمة وبين سلمان الفارسي - رضي الله عنه - ، وقد ثبتت

المعاصرة بينهما ، فهو متصل على شرط مسلم على أقل أحواله ، والله

أعلم .



أسئلة للمناقشة

(١) ابحث في ثبوت صحبة الرواة التالية أسماؤهم من عدمها :

- عبد الله بن سويد الأنصاري الذي يروي عن أم حميد.

- أهبان الغفاري .

- ثعلبة بن زهدم الحنظلي.

(٢) ادرس اتصال التراجم التالية :

- قتادة بن دعامة السدوسي عن أبي هريرة.

- قتادة بن دعامة السدوسي ، عن عبد الله بن سرجس .

- سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب .

- طاوس بن كيسان ، عن أم المؤمنين عائشة .



تحرير حال الراوي جرحاً وتعديلاً

رواة الحديث على أنواع أربعة :

- إما راوٍ ثقة، لم يختلف النقاد في أمره، فهذا يُحكم عليه بالتوثيق وتُقبل روايته ما لم يرو ما لا يُحتمل منه انفراداً أو مخالفةً .
- ومثال ذلك :

الإمام أحمد بن محمد بن حنبل .

- من شيوخ الأئمة ، أجمعت الأمة على عدالته وثقته وحفظه وضبطه وسعة رحلته ، إمام الدنيا في عصره ، وحتى اليوم .
- مثال آخر :

إبراهيم بن محمد بن المنتشر .

- قال أحمد وأبو حاتم : «ثقة صدوق» ، وقال النسائي ، وابن معين ، الفسوي ، والعجلي ، وابن سعد: «ثقة» ، وأورده ابن حبان في «ثقاته» ، واحتج به الأئمة الستة ، ولم يجرحه أحد .
- وإما راوٍ ضعيف ، لم يختلف العلماء في ضعفه ، فهذا يُرد حديثه ، ويُعتبر به إن كان محتمل الضعف .
- ومثال ذلك :

زيد بن الحواري العمي البصري .

- اجتمعت كلمة الأئمة النقاد على تضعيفه ، قال أبو زرعة : « ليس

بقوي واهي الحديث ضعيف» ، وقال النسائي : «ضعيف» ، وقال ابن
المديني : «كان ضعيفاً عندنا» .

○ وإما راو مستور لم تتحقق أهليته ، ولم يرد فيه جرح أو تعديل
معتمده ، فهذا يتوقف في أمره وتُسبر حاله ، ويُختبر حديثه بالنسبة
لأحاديث الثقات .

□ ومثال ذلك :

زياد بن مينا .

روى عنه جعفر بن عبد الله بن الحكم ، والحارث بن فضيل ، وقال
ابن المديني : «مجهول لا أعرفه» ، وأورده ابن حبان في «ثقاته» جرياً على
قاعده في توثيق المجاهيل ، ولذا قال الحافظ : «مقبول» .

○ وإما راو مختلف فيه ، فمن الأئمة من جرحه ، ومنهم من وثقه ،
فحينئذ تُطبق عليه قواعد الجرح والتعديل التي تقدم ذكرها آنفاً ، مع عدم
إغفال النظر في السند والمتن الذي رواهما ، لأن اعتبار ذلك مهم جداً في
الحكم على حاله سواءً على وجه العموم أو على وجه الخصوص .

□ ومثال ذلك :

إبراهيم بن عبد الملك البصري .

قال النسائي : «لا بأس به» ، وقال العقيلي : «يهم في الحديث» ،
وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال : «يخطيء» ، ونقل الساجي عن
ابن معين تضعيفه .

ويتفرع تحت كل نوع من هذه الأنواع فروع ، هي تلك التي تقدّم
ذكرها :

(١) أن يكون الراوي ثقة ، إلا في روايته عن بعض شيوخه .

□ ومثال ذلك :

داود بن الحصين .

ثقة ، إلا في روايته عن عكرمة .

قال ابن معين : « ثقة » ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وقال

أبو داود : « أحاديثه عن شيوخه مستقيمة ، وأحاديثه عن عكرمة مناكير » ،
وقال ابن المديني : « ما روى عن عكرمة فمكرر » .

□ مثال آخر :

معمر بن راشد .

ثقة حافظ كبير ، إلا أنه ضعيف فيما يرويه عن قتادة ابن دعامة .

السدوسي ، قال الدارقطني : « معمر سيئ الحفظ لحديث قتادة » .

وروى ابن أبي خيثمة ، عن ابن معين ، قال : قال معمر : جلست

إلى قتادة وأنا صغير ، فلم أحفظ عنه الأسانيد .

(٢) أن يكون الراوي ضعيفاً إلا في رواية أحد - أو بعض - الرواة

عنه .

□ ومثال ذلك :

أسامة بن زيد الليثي .

ضعفه غير واحد من أهل العلم ، وقال أبو أحمد بن عدي : « يروي

عنه ابن وهب نسخة صالحة .

(٣) أن يكون الراوي ثقة إلا في رواية بعض الرواة عنه ، وهذه الحالة تختص بالاختلاط .

□ ومثال ذلك :

سعيد بن إياس الجريري .

ثقة ، وثقه غير واحد من أهل العلم ، إلا أنه اختلط ، وقد روى عنه بعد الاختلاط : يزيد بن هارون ، وابن المبارك ، وابن أبي عدي .
فهؤلاء يُتوقف في حديثهم عنه لأجل الاختلاط .

□ كيف نبدأ بدراسة حال الراوي؟

وأول ما نبدأ بدراسة حال الراوي هو :

(١) أن نفتش عن ترجمته ضمن كتب التراجم المشهورة ، ونبدأ بالأشهر والأجمع .

● فنبدأ بكتب تراجم رواة الأئمة الستة ، لأنها من أكثر كتب التراجم عناية بجمع أقوال المزيين والمجرحين في الرواة .

● فإن لم نجد في هذه الكتب ترجمةً للراوي ، فيمكن أن نتقل إلى البحث عن ترجمته في كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ، و«التاريخ الكبير» للبخاري ، بالإضافة إلى كتاب «الثقات» لابن حبان ، و«تاريخ بغداد» للخطيب ، و«ميزان الاعتدال» للذهبي ، و«لسان الميزان» للحافظ ابن حجر ، وقلّ ما تفوت البحث في هذه المصنفات ترجمة من التراجم ، إلا من لم يُشتهر ذكره ، أو كان من المجاهيل .

(٢) إذا تمكن الباحث من الوصول إلى ترجمة للراوي في أحد هذه

المصنفات ، فهو لا يخرج عن الأنواع الأربعة التي تقدّم ذكرها منذ قليل .

● فإن كان الراوي ثقة ، مجتمعاً على ثقته ، فلا كلام .

● وإن كان الراوي ضعيفاً مجتمعاً على تضعيفه ، فكذلك لا كلام ،

إلا من جهة الوقف على مقدار ضعفه هل هو ضعف محتمل ، أو ضعف شديد ، لأن ذلك سوف يؤثر مع الباحث عند الاعتبار والتقوية بالشواهد والمتابعات .

● وإن كان مستوراً ، فلا بد من الرجوع إلى روايات الثقات ، للنظر

هل وافقته أم خالفته ، أم أنه انفرد بما لا يُحتمل منه .

● وأما إن كان مختلفاً فيه ، فهنا يأتي طور آخر من أطوار البحث

في حاله ، وهو :

(٣) أن تُجمع أقوال المزيكين والمعدلين له ، وأقوال المجرحين

والمضعفين له ، وتُطبق عليها قواعد الجرح والتعديل التي تقدّم ذكرها

وشرحها في أول الكتاب ، للوصول إلى القول الفصل في تحرير حاله ،

مع الاهتمام باعتبار روايته التي يقوم الراوي بتحقيقها من جهة المتن

والسند ، فقد يقع منه التفرد بما لا يُحتمل منه سنداً أو متناً ، أو التفرد بما

يخالف فيه الثقات .

مع الأخذ بعين الاعتبار أن رواة هذه المرتبة - أي : المختلف فيهم -

لا يمكن الحكم عليهم بحكم كلي يستطيع معه الباحث أن يصفه بما يوصف

به الثقة المتفق عليه ، أو الضعيف المتفق على ضعفه ، فقد يظهر في رواية

أنه قد ضبطها ، ووافق فيها الثقات ، وغلب عليه فيها جانب التوثيق ،

بخلاف رواية أخرى يكون قد خالف فيها من هو أوثق منه، أو أكثر عددًا، أو تفرد بما يقدح فيه ، وهذه أمور لها تعلق بالنقد من جهة ، وبالجرح والتعديل من جهة أخرى .

□ تنبيهات مهمة :

وهناك بعض التنبيهات التي يجب للباحث أن يتنبه إليها أثناء بحثه حتى يستطيع أن يصل إلى الحكم الصائب في حال الراوي المختلف فيه :

○ التنبيه الأول :

وهو يتضمن الكلام على معنى قولهم : « على شرط الشيخين » أو على « شرط البخاري » أو « على شرط مسلم » .

فاحتواء السند على رجال الشيخين ، أو على رجال أحدهما ، لا يعني أنه على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما ، بل لا بد لأجل الحكم بهذا الحكم على السند اعتبار طريقة إخراج الشيخين أو أحدهما لأحاديث الرواة .

فمثلاً : البخاري ومسلم قد احتجا برواية كل من داود بن الحصين ، وعكرمة على الانفراد، ولم يخرج أحدهما شيئاً من رواية داود بن الحصين، عن عكرمة ، لأن داود بن الحصين عن عكرمة ضعيف ، كما تقدم ذكره .

وهذا يقودنا إلى التنبيه الثاني :

○ التنبيه الثاني :

ليس كل راو خرج له الشيخان أو أحدهما بالضرورة أن يكون ثقة في عموم حاله .

فقد تقدّم عن الإمام مسلم أنه خرّج أحاديث بعض الضعفاء لأنها وقعت له بعلو ، وهي محفوظة بنزول من رواية الثقات ، فكأنما خرّج ما صح من حديثهم ، مع أنهم في حقيقة أمرهم ضعفاء غير ثقات .
وتقدّم أيضاً ذكر تخريج الشيخين لحديث إسماعيل بن أبي أويس ، وهو موصوف بالوضع ، لأنهما تخيرا ما صح من حديثه من أصل كتبه ، وهذه قرينة تدل على صحة حديثه ، ولكن لا تقوي حاله ، ولا ترفعه إلى درجة التوثيق .

○ التبيه الثالث :

بعض أهل العلم قد ينقلون أقوال المجرحين في مصنفاتهم على سبيل الحكاية ، ويكون بينها وبين لفظ الجارح اختلافٌ يؤثر في الحكم على الراوي ، ومن ثمّ فلا بد من تحقيق صحة قول الجارح ولفظه إن كان عليه مدار الحكم على الراوي .

فإن كان الجارح قد ذكر ذلك القول في مصنف له ، فحيث لا بد على الباحث أن يرجع إلى هذا المصنف ، للوقوف على لفظ الجارح، وإن كان ذلك عن طريق الرواية ، فلا بد من النظر إلى اللفظ الذي ورد عن الجارح بالسند الصحيح ، وأما إن ورد عنه بسند ضعيف ، فلا بد من إهماله إن كان بمقابل توثيق معتمد .

□ مثال ذلك :

سعيد بن المرزبان .

ترجم له الحافظ الذهبي في «الميزان» ((٢/١٥٧-١٥٨) ، ونقل ابن

معين قوله : « لا يكتب حديثه » ، وقال البخاري : « منكر الحديث » ،
وتركه الفلاس ، فهذه الأقوال تدل على شدة ضعفه .

ولا بد للباحث من أن يُصاب بالعجب الشديد عند وقوفه على نقل
الذهبي عن أبي زرعة الرازي قوله فيه : « صدوق ، مدلس » ، فهذا
الوصف تعديل منه للراوي ، وأبو زرعة ممن يُعتمد قوله في الجرح
والتعديل لاعتداله ولأنه من المعروفين بسبر روايات من يتكلم فيهم من
الرواة ، ومن هنا فلا بد من تحقيق لفظ هذا الحكم من أبي زرعة .

والمعروف أن ابن أبي حاتم غالباً ما ينقل عن أبي زرعة في كتابه
«الجرح والتعديل» و«العلل» ، وبالرجوع إلى ترجمة سعيد بن المرزبان من
«الجرح والتعديل» (٦٣/٢/١) نجد فيه النقل التالي :

سئل أبو زرعة عن أبي سعد البقال ، فقال : لئن الحديث ، مدلس ،
قلت : هو صدوق ؟ قال : نعم ، كان لا يكذب .

وستان ما بين النقلين .

فالنقل الأول يقتضي التعديل ، بخلاف الوصف الثاني ، فإنه
مفصلٌ بشرح حاله بما يقتضي الجرح من وجهين :

الضبط : ويدل عليه قوله : «لئن» .

والتدليس : ويدل عليه قوله : «مدلس» .

وأما قوله : « صدوق » فلم يعن به أكثر من أنه لا يتعمد الكذب ،
ولم يرد به الدلالة على الضبط كما هو معروف عند المتأخرين .

○ التنبية الرابع :

لأبد من اعتبار مستند التضعيف ، فقد يرد الجرح بسند ضعيف عن أحد الأئمة ، ويرد بمقابله تعديل معتمد ، أو قد يجرح الجراح الراوي بما لا يقتضي رد حديثه .

وقد ذكرنا مثال ذلك : ترك شعبة الرواية عن أبي الزبير لأنه رآه يزن ويسترجح لنفسه .

□ مثال آخر :

أبان بن يزيد العطار .

روى عنه يحيى القطان ، وهو لا يروي إلا عن ثقة ، وقال ابن المديني ، والنسائي ، والعجلي : «ثقة» .

وأما ابن الجوزي - رحمه الله - فقد ذكره في «الضعفاء» وحكى من طريق الكديمي ، عن ابن المديني ، عن القطان أنه قال : أنا لا أروي عنه .

قلت : وهذا الجرح مردود من وجهين :

الأول : أن الكديمي متهم في الرواية ، فالسند إلى القطان واه .

الثاني : أن ابن معين قد احتج على توثيقه برواية القطان عنه ، فقال :

« ثقة ، كان القطان يروي عنه » .

○ التنبية الخامس :

إذا اختلف قول الناقد في الراوي مرة بالتوثيق ومرة بالجرح ، فيُقدَّم التجريح - وإن ورد مبهماً - ويُعدُّ آخر قوليه ، لأنه يقتضي زيادة علم على التعديل .

ويبدل على ذلك : ما أورده المروزي في «العلل» عن الإمام أحمد (٢١٧) ، قال : وسألته عن يزيد بن أبي حكيم ، فقال : قد كتبت عنه أقل مما كتبت عن إبراهيم ، اتكيت على إبراهيم ، ثم حدث إبراهيم بعد بأحاديث منكرة ، وضعف أمره ، وقدم يزيد بن أبي حكيم .

□ **مثال** :

إسماعيل بن محمد بن جحادة .

قال أبو حاتم : « صدوق ، صالح الحديث » ، وقال أبو داود : « ليس بذاك القوي » ، وقال عثمان ابن أبي شيبة : « لا يساوي شيئاً » ، وقال ابن حبان : « كان يخطيء حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد » .

واختلف قول ابن معين فيه ، فنقل البخاري عنه أنه قال : « ليس بذاك وقد رأيته » ، وروى عنه الدوري أنه قال : « لم يكن به بأس » .

فيعتبر بالجرح من ابن معين لأنه يقتضي زيادة علم عن التعديل ، لا سيما وقد ذكر في جوابه أنه قد رآه ، وهذا معناه أنه قد عرفه .

○ التنبيه السادس :

يُعمل بالتنبيه الخامس بشيء من الحذر مع من عُرف بالتناقض في الجرح والتعديل .

وهو مسلك ابن حبان - رحمه الله - فكثيراً ما يذكر الراوي في «الثقات» ، ثم يورده في «الضعفاء» ويجرحه بجرح شديد .

□ **مثال ذلك** :

إسماعيل بن محمد بن جحادة .

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩٦/٨) .

ثم أعاد ذكره في «المجروحين» (١٣٧/١) ، وقال :

« كان يحيى بن معين سيئ الرأي فيه ، وقد رآه ، كان يخطيء ،

خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد » .

○ التنبيه السابع :

إذا كان الجارح أعرف بالراوي وببلده ، فيقدم قوله على قول غيره .

□ مثال ذلك :

ما أورده المروزي في «العلل» (٩٨) عن الإمام أحمد ، قال :

سألته عن قطن الذي روى عنه مغيرة ، فقال : لا أعرفه إلا بما روى

عنه مغيرة ، قلت : إن جريراً ذكره بذكرٍ سوء ، قال : لا أدري ، جريرٌ

أعرف به وببلده .

○ التنبيه الثامن - وهو متعلق بالبحث - :

إذا أراد الباحث أن يبحث عن ترجمة لراوٍ معين ، ثم وجد ترجمةً في أحد كتب التراجم بنفس اسم الراوي ، فلا بد له من التثبت من أن الاسم المذكور هو لنفس الراوي الذي يبحث عنه .

وذلك لأن جمعاً من الرواة قد يتفقون في الأسماء ، ويختلفون في

الأعيان والتراجم ، ويتوصل إلى تحديد ما إذا كانت الترجمة في هذا

الكتاب هي لنفس الراوي أو لا عن طريق النظر في شيوخه وتلاميذه

ومولده ووفاته ، فإن الأسماء قد تشبه بين الكثير من الرواة .

□ مثال ذلك :

ما أخرجه الترمذي (٩) من طريق : وهب بن جرير ، عن أبيه ،

عن محمد بن إسحاق ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله ، قال :

نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة بيولٍ ، فرأيته قبل أن يُقبض بعام يستقبلها .

قلت : وعند البحث عن ترجمة محمد بن إسحاق الذي روى هذا الحديث في «التهذيب» سوف يجد الراوي عدة رواة يسمون بنفس الاسم ومن ثمَّ فلا بد من الرجوع إلى أسماء التلاميذ والشيوخ ، ومعرفة طبقتهم لتحديد الترجمة الصحيحة له .

وبمراجعة ذلك نجد أن محمد بن إسحاق المذكور في هذا السند هو : محمد بن إسحاق بن يسار ، صاحب «السيرة» ، وقد ذكر المزي في ترجمته : أبان بن صالح ضمن شيوخه ، وجريير بن حازم ضمن تلاميذه .
○ التبيه التاسع :

قد يرد الراوي مبهمًا في سند الحديث ، ويشترك في نفس الاسم وفي نفس الطبقة وفي نفس الشيوخ راويان أحدهما ثقة والآخر ضعيف ، فحينئذ لا بد من الترجيح بينهما بمرجح آخر كالاختلاف في أسماء التلاميذ ، أو ببعض القرائن الأخرى التي تفرق بينهما .

□ مثال ذلك :

ما أخرجه أحمد (٢٧٣/١) ، وأبو داود (٤٢١٢) ، والنسائي (١٣٨/٨) من طريق : عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن عبد الكريم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، مرفوعًا :

« يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام ،

لا يجدون رائحة الجنة »

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٣٠) ، وقال :

« هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، والمتهم به عبد الكريم

ابن أبي المخارق أبو أمية ، قال أيوب السختياني : والله إنه لغير ثقة ،

وقال يحيى : ليس بشيء... » .

قلت : قد ورد مبهماً في السند عند من خرجه ، ويتفق في هذا الاسم

وفي الطبقة راويان هما: عبد الكريم بن مالك الجزري ، أحد الثقات ، وعبد

الكريم بن أبي المخارق ، أحد الضعفاء ، وكلاهما يروي عن سعيد بن جبير .

ولكن بالرجوع إلى تلاميذ الراويين نجد أن الحافظ المزي قد ذكر

عبيدالله بن عمرو الرقي ضمن تلاميذ عبد الكريم بن مالك ، ولم يذكره

ضمن تلاميذ عبد الكريم بن أبي المخارق ، فهذا يقوي القول بأن عبد

الكريم هو ابن مالك الثقة ، فالحديث صحيح ، لا كما توهم ابن الجوزي ،

ولذا فقد تعقبه الحافظ ابن حجر في «القول المسدد» (ص: ٩١) بقوله :

« أخطأ في ذلك ، فإن الحديث من رواية عبد الكريم الجزري الثقة

المخرَّج له في الصحيح » .



تدريبات عملية على ما سبق

□ التدريب الأول :

مستخدمًا قواعد التجريح ، ومراعياً التنبيهات التي تقدم ذكرها عند دراسة أحوال الرواة ، ابحث في حال أبان بن تغلب من جهة الجرح والتعديل .

□ الجواب :

أبان بن تغلب أحد الثقات، احتج به البخاري، ووثقه أحمد، وابن معين ، وأبو حاتم الرازي ، والنسائي ، وقال ابن عدي : « له نسخ عامتها مستقيمة إذا روى عنه ثقة ، وهو من أهل الصدق في الروايات ، وهو في الرواية صالح لا بأس به » ، وقال ابن عجلان ، وهو من الرواة عنه : « رجل من أهل العراق من النساك ثقة » .

ولم يتكلم فيه بجرح غير الجوزجاني ، فقد ذكره في كتاب «أحوال الرجال» (٧٤) ، وقال :

« أبان بن تغلب : مذموم المذهب ، مجاهر زائغ » .

قلت : هذا الكلام غير مقبول من الجوزجاني ، فإنه موصوف بالنصب ، وفيه تحامل شديد على كل من وصف بالتشيع من الرواة وإن كان ثقة صدوقًا ، وأبان بن تغلب موصوف بالتشيع ، ولا يُقبل من الجوزجاني جرحه له ، وقد اعتدل في أمره ابن عدي ، فقال :

« هو من أهل الصدق في الروايات وإن كان مذهبه مذهب الشيعة ،
وهو في الرواية صالح ، لا بأس به » .

وقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (١/٨١) :

« هذا قول منصف، وأما الجوزجاني فلا عبزة بحطه على الكوفيين ،
فالتشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان ، وأن
عليًا كان مصيبًا في حروبه ، وأن مخالفه مخطيء ، مع تقديم الشيخين
وتفضيلهما ، وربما اعتقد بعضهم أن عليًا أفضل الخلق بعد رسول الله
ﷺ ، وإذا كان معتقد ذلك ورعًا دينًا صادقًا مجتهدًا ، فلا تُردُّ روايته بهذا
لا سيما إن كان غير داعية » .



□ التدريب الثاني :

مستخدمًا قواعد التجريح ، ومراعياً التنبيهات التي تقدّم ذكرها عند دراسة أحوال الرواة ، ابحث في حال أجّاح بن عبد الله الكندي من جهة الجرح والتعديل .

□ الجواب :

أجّاح الكندي : روى عنه يحيى القطان ، وقال : « في نفسي منه شيء ، ما كان يفصل بين الحسين بن علي وعلي بن الحسين » ، ولا شك أن القطان أخبر من غيره بمن روى عنه ، وقال أحمد : « أجّاح ومجالد متقاربان في الحديث ، وقد روى الأجلح غير حديث منكر » ، وقال ابن حبان : « كان لا يدري ما يقول ، جعل أبا سفيان أبا الزبير » ، وقال النسائي : « ضعيف ليس بذاك » ، وقال أبو حاتم : « ليس بالقوي ، يكتب حديثه ولا يُحتج به » ، وقال العقيلي : « روى عن الشعبي أحاديث مضطربة لا يتابع عليها » ، وقال ابن الجارود : « ليس بشيء » ، وقال الفسوي : « ثقة حديثه لئِن » ، وقال ابن سعد : « كان ضعيفاً جداً » .

ونقل المزي عن العجلي قوله : « كوفي ثقة » ، ونقل مغلطاي في «الإكمال» عنه : « جائز الحديث ، وليس بالقوي ، في عداد الشيوخ » .

وأما ابن عدي فكان حسن الرأي فيه ، قال : « له أحاديث صالحة ، ويروي عن الكوفيين وغيرهم ، ولم أر له حديثاً منكراً مجاوزاً للحدِّ لا إسناداً ولا متناً إلا أنه يُعدُّ في شيعة الكوفة ، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق » .

وأما ابن معين فقال مرة فيه : «ثقة» ، وفي رواية : «ليس به بأس» ، وفي رواية : «صالح الحديث» ، والرواية الأخيرة تفيد أنه ممن يكتب حديثه للاعتبار ، فهي تقيّد التوثيق الأول من ابن معين ، لا سيما إن عُرف أن ابن معين قد يُطلق التوثيق في بعض الأحيان بمعنى أن الراوي لا يتعمد الكذب كما تقدّمت الإشارة إليه .

وكذلك فقد عرف له غيره من الأئمة أحاديث مناكير ، وروايات ضعيفة ، ومن علم حجة على من لم يعلم ، والفصل فيه أنه من جملة من يكتب حديثهم للاعتبار ، ولا عبرة بقول الحافظ فيه في «التقريب» : «صدوق» ، إلا إذا قيّد بزيادة : « يكتب حديثه ولا يُحتج به » .



□ التدريب الثالث :

مستخدمًا قواعد التجريح ، ومراعياً التنبيهات التي تقدم ذكرها عند دراسة أحوال الرواة ، ابحت في حال الأحوص بن جواب من جهة الجرح والتعديل .

□ الجواب :

اختلفت فيه كلمة ابن معين ، فقال مرة : «ثقة» ، وقال مرة أخرى : « ليس بذاك القوي» ، وقال أبو حاتم : «صدوق» ، وقال ابن حبان : « كان متقناً ربما وهم » .

فأما ابن معين فالتوثيق منه محمول إما على المقارنة بينه وبين راوٍ آخر أشد ضعفاً منه ، أو على العدالة ، وإلا فالمعتمد القول الثاني ، لأنه يقتضي زيادة علم بحاله .

وأما قول أبي حاتم : «صدوق» فليس هو من طبقة من يُحتج به عنده ، وإنما يصف أبو حاتم الراوي بهذا الوصف لأجل كتابة حديثه وللاعتبار به ، فيقبل حديثه إن وافق الثقات ، أي أنه في موضع توقف عنده ، وأما ابن حبان فقولُه يدل على أنه سبر حاله ، والكل مجتمعون بما حكموا به عليه على أنه لا ينفك عن ضعف ما ، فالحاصل من حاله : أنه صدوق في نفسه ، له أوهام ، يكتب حديثه للاعتبار ، ولا يُحتج به عند الانفراد ، والله أعلم .



□ التدريب الرابع :

مستخدماً قواعد التجريح ، ومراعياً التنبيهات التي تقدّم ذكرها عند دراسة أحوال الرواة ، ابحث في حال إبراهيم بن مهاجر البجلي من جهة الجرح والتعديل .

□ الجواب :

قال فيه الثوري وأحمد: «لا بأس به» ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وقال في موضع آخر: « ليس بالقوي في الحديث » ، وقال الساجي : «صدوق ، اختلفوا فيه » ، وضعفه ابن معين أمام عبد الرحمن بن مهدي ، فغضب ابن مهدي مما قال يحيى بن معين .

وجرحه جماعة منهم يحيى القطان ، قال : «لم يكن بقوي» ، وقال ابن معين : «ضعيف» ، وقال ابن حبان : «كثير الخطأ» ، وقال أبو حاتم : «ليس بقوي» .

والجرح فيهم قد ورد مفسراً ، فقد روى الحاكم عن الدارقطني أنه قال له : إبراهيم بن مهاجر ، فقال : ضعفوه ، تكلم فيه يحيى بن سعيد وغيره ، قلت : بحجة؟ قال : بلى ، حدثت بأحاديث لا يتابع عليها ، وقد غمزه شعبة أيضاً .

قلت : شعبة من الرواة عنه ، فهو أعلم به .
فالذي يظهر من حاله أنه صدوق في نفسه ، يكتب حديثه للاعتبار ، ولا يُحتج به انفراداً ، والله أعلم .



□ التدريب الخامس :

مستخدمًا قواعد التجريح ، ومراعياً التنبيهات التي تقدم ذكرها عند دراسة أحوال الرواة ، ابحث في حال القاسم بن عبد الواحد بن أيمن من جهة الجرح والتعديل .

□ الجواب :

قال فيه ابن أبي حاتم : « يكتب حديثه » ، قال ابنه : « يُحتج به » ، قال : « يُحتجُّ بحديث سفيان وشعبة » ، وهذا لا يقتضي التلين ، بل هو مقارنة بين الرواة ، وأبو حاتم متعنت كما هو معروف ، وقد صحح البخاري في «خلق أفعال العباد» حديثه الذي رواه عن ابن عقيل في الصوت ، وهذا يقتضي أن يكون حجة عنده ، وقد أورده ابن حبان في «ثقاته» .

وأما الذهبي فقد استنكر عليه حديثًا في «الميزان» وهو ما أخرجه النسائي في «العشرة» (٢٥٦) من طريق : محمد بن محمد بن نافع ، حدثني القاسم بن عبد الواحد ، قال : حدثني عمر بن عبد الله بن عروة ، عن عائشة ، قالت : فخرت بمال أبي في الجاهلية ، وكان قد ألف ألف أوقية ، فقال النبي ﷺ : « اسكتي يا عائشة ، فإني كنت لك كأبي زرع لأم زرع » .

ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث :

« إن إحدى عشرة امرأة اجتمعن في الجاهلية » وذكر

الحديث .

قال الذهبي : « ألف الثانية باطلة قطعاً ، فإن ذلك لا يتهيأ لسليمان
العصر » .

قلت : لا وجود لألف ثانية ، وإنما وقع عند الذهبي : « وكان ألف
ألف أوقية » ، والصحيح ما ورد في رواية النسائي : « قد أَلَّف ألف »
فتكون الأولى بالتشديد ، والثانية بالتخفيف ، أي أن المشددة فعل ، ومن
ثم ترتفع النكارة التي عنها الذهبي ، إلا إن كان يعني وجه آخر من النكارة
أن النبي ﷺ هو الذي حدَّث بالحديث في قصة أم زرع ، مع أنه وقع في
« الصحاح » القصة عن أم المؤمنين عائشة ، فهذا أمر آخر ، ولا يقدر في
القاسم بن عبد الواحد ، بل الحمل فيه على محمد بن محمد بن نافع
أولى لأنه في عداد المجاهيل ، وقد ترجمه الذهبي نفسه في « الميزان »
(٢٥ / ٤) ، وقال : « لا يكاد يُعرف » .

وتصحیح البخاري لحديث الصوت الذي رواه القاسم مع ما فيه من
أصل من أصول الاعتقاد ، يدل دلالة قاطعة على أنه ثقة عنده ، لم يقدر
فيه تفرد به هذا الحديث ، والله أعلم .



□ التدريب السادس :

مستخدمًا قواعد التجريح ، ومراعياً التنبهات التي تقدم ذكرها عند دراسة أحوال الرواة ، ابحث في حال أحمد بن صالح المصري من جهة الجرح والتعديل .

□ الجواب :

هو إمام حافظ جهنذ بلا مدافعة ، شهد له الكبار كأبي زرعة وأحمد والبخاري وأبو داود وغيرهم من النقاد .

وقال البخاري : « ثقة صدوق ، ما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة » .
وأما النسائي فقد كان في نفسه عداوة اتجاهه ، لأن أحمد بن صالح لم يأذن له في مجلسه ، فتكلم فيه .

قال العقيلي : « كان أحمد لا يحدث أحداً حتى يسأل عنه ، فجاءه النسائي وقد صحب قوماً من أصحاب الحديث ليسوا هناك ، فأبى أحمد بن صالح أن يأذن له ، فلم يره ، فكل شيء قدر عليه النسائي أن جمع أحاديث قد غلط فيها ابن صالح يُشنع بها ، ولم يضر ذلك أحمد بن صالح شيئاً هو إمام ثقة » .

وقال الباجي : « الصواب ما قاله ابن جعفر ، لأن ابن صالح من أئمة المسلمين الحفاظ المتقين ، فلا يؤثر فيه تجريح ، وإن هذا القول ليحط من النسائي أكثر مما حط من ابن صالح ، وكذلك التحامل يعود على أربابه » .

وقال الخليلي : « اتفق الحفاظ على أن كلام النسائي فيه تحامل » .

وأما كلام ابن معين ، فقد روي عنه أنه كذَّبه ، وهو بخلاف الظاهر .

قال ابن حبان - رحمه الله - في «الثقات» (٢٥ / ٨) :

« الذي روى معاوية بن صالح الأشعري ، عن يحيى بن معين : أن أحمد بن صالح كذَّاب ، فإن ذاك أحمد بن صالح الشمومي ، شيخ كان بمكة يضع الحديث ، سأل معاوية بن صالح يحيى بن معين عنه ، فأما هذا فإنه مقارن يحيى بن معين في الحفظ والإتقان ، كان أحفظ بحديث المصريين والحجازيين من يحيى بن معين . »

قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٣٦ / ١) :

« ويقوي ما قاله ابن حبان أن يحيى بن معين لم يُرد صاحب الترجمة ما تقدّم عن البخاري أن يحيى بن معين ثبت أحمد بن صالح صاحب الترجمة . »

وعليه فلا يلتفت لكلام النسائي فيه ، فإنه من قبيل كلام الأقران المردود ، لعدم حجته ، ولافتقاره إلى البيئـة العادلة ، والله أعلم .



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الفهارس العلمية

فهرس أطراف الأحاديث

فهرس الرواة والأعلام

فهرس الموضوعات

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس
فهرس الحديث

[أ]

- انتهيت إلى النبي ﷺ وقد أهرق الماء ١١٦
- إن الله يتلى العبد فيما أعطاه، فإن رضي بارك له ١١٥
- أما معاوية فرجل تربُّ لا مال له..... ١٠

[خ]

- الخلافة ثلاثون سنة..... ٧٧

[ر]

- الرهن بما فيه..... ٩٨

[س]

- بئس ابن العشيرة..... ١٠

[ص]

- صدقك وهو كذوب..... ٩٠

[ق]

- قدمت على رسول الله ﷺ ، فأسلمت..... ١١٤

[ك]

- كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة..... ١٢٠

[م]

- المنتزعات والمختلعات هنَّ المنافقات..... ١٢١

- من حفظ على أمتي أربعين حديثاً..... ٨٩

- من منح منيحة ورق..... ٦٢

[ن]

- نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته..... ٦١

- نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة ببول..... ١٣٧

[ي]

- يا عائشة ، إن شر الناس منزلة..... ١٠

- يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله..... ٣

- يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بهذا السواد..... ١٣٨



رَفْعُ
عبد الرَّحْمَنِ النَّجْدِيِّ
أَسْتَمْرَ النَّبِيِّ (الْفَرَوَاقِسِ)

فهرس الرواة والأعلام

[١]

- ١٠٦ ابن حديدة الجهني.
- ١٩ إبراهيم بن إسماعيل السلمي.
- ١٨ إبراهيم بن إسماعيل الصائغ.
- ١٨ إبراهيم بن إسماعيل الشكري.
- ١٢٧ إبراهيم بن عبد الملك البصري.
- ٢٩ إبراهيم بن محمد بن خازم السعدي.
- ١٢٦ إبراهيم بن محمد بن المنتشر.
- ١٤٤ إبراهيم بن مهاجر البجلي.
- ١٥ إبراهيم بن يزيد النخعي.
- ٩٨ إسماعيل بن أبي عباد.
- ٢٧ إسماعيل بن عبدالله بن أويس.
- ١٣٥ إسماعيل بن محمد بن جحادة.
- ١٣٩ أبان بن تغلب.
- ١٠١ أبان بن يزيد العطار.
- ١٠٧ أبو تميمه الجهني.
- ٧٣ أبو حاتم الرازي.
- ١٠٥ أبو علي الأبيوردي.
- ١٤١ أجلاح بن عبد الله الكندي.

- ١٤٧ - أحمد بن صالح المصري
- ١٠٤ - أحمد بن عبد الله بن زيد الخثلي
- ٢٦ - أحمد بن عيسى المصري
- ٦٧ - أحمد بن محمد بن حنبل
- ٩٩ - أحمد بن محمد بن عمرو
- ١٠٠ - أحمد بن محمد الحافظ أبو حامد الشرقي
- ٢١ - أحمد بن نفييل السكوني
- ١٤٣ - الأحوص بن جؤاب

[ج]

- ١٢ - جبير بن عبيدة
- ٩١ - جعيد بن أخت صفوان بن أمية

[ح]

- ١٢١ - الحسن البصري
- ٢٢ - الحسين بن عبدالرحمن القاضي
- ٣٠ - الحسين بن عروة البصري
- ٢٨ - الحسين بن علي بن الحسين

[خ]

- ٩٦ - خالد بن سلمة المخزومي

[د]

- ١٢٨ - داود بن الحصين

[ر]

- ٣١ - الربيع بن مطرق

٩٧ ربيعة بن يزيد القصير.

[ز]

١٢٧ زياد بن ميناء.

٩٧ زيد بن جبير.

١٢٦ زيد بن الحواري العمي البصري.

٩٧ زهير الخراساني.

[س]

١١٤ سعد بن أبي ذباب.

١٢٩ سعيد بن إياس الجريري.

١٠٢ سعيد بن حسنّ المخرومي.

٣٤ سعيد بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري.

١٣٢ سعيد بن المرزبان.

٣٠ سلام بن أبي مطيع.

١٢٤ سلمان الفارسي.

١٢٢ سمرة بن جندب.

١١٥ سوار بن عمرو.

[ش]

٥٨ شعبة بن الحجاج.

٢٢ شهر بن حوشب.

[ص]

٣٤ صفوان بن يعلى بن أمية.

[ع]

- عبدالرحمن بن مهدي ٦٥
- عبدالله بن جابر ١١٦
- عبدالله بن محمد بن عقيل ٤٧
- علي بن غراب ٢٤
- علي بن المديني ٧٢
- عمرو بن حبيب بن هند الأسلمي ٩١

[ف-ق]

- فرقد السبخي ١٤
- القاسم بن عبد الواحد بن أيمن ١٤٥

[ك]


- كثير بن فضل الطفاوي ٩٢

[م]

- محمد بن إسحاق بن يسار ٢٤
- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ٧٦
- محمد بن عمر بن عفان ١٠٥
- محفوظ بن علقمة ١٢٤
- معقل بن يسار ١٢٣
- معمر بن راشد ١٢٨

[ي]

- يحيى بن سعيد القطان ٦٣
- يحيى بن معين ٦٩
- يزيد بن عبدالله بن الشخير ١١٤



فهرس الموضوعات

- ٥ المقدمة
- ٨ الحاجة إلى علم الجرح والتعديل
- ٨ ذكر الدليل على أن جرح الرواة ليس بغيبة محرمة
- ٨ مكانة الإسناد من الدين
- ١١ قواعد مهمة في علم الجرح والتعديل
- ١١ ١- حد الثقة
- ١٣ ٢- ثبوت العدالة لا يقتضي الضبط
- ١٥ ٣- بم تثبت العدالة؟
- ١٦ ٤- مجهول العين ومجهول الحال
- ١٩ ٥- رد التزكية بالظاهر
- ٢٠ ٦- قبول التعديل من غير ذكر سببه
- ٢٠ ٧- لا تُقبل التزكية إلا من عارف بأسبابها
- ٢٠ ٨- قبول الجرح والتعديل بقول واحد
- ٩- لا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدل عارف
بأسبابهما ٢٢
- ٢٥ ١٠- معرفة ضبط الراوي
- ١١- إذا تعارض جرح وتعديل فلا يقبل إلا الجرح
المفسر ٢٩
- ١٢- قبول الجرح المبهم عند خلو الراوي من التعديل
المعتمد ٣١

- ١٣- رواية الثقة عن غيره لا يُعدُّ توثيقًا له ٣٢
- ١٤- تخريج أحد الشيخين لحديث راو في «الصحيح» بمنزلة التوثيق..... ٣٤
- ١٥- عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض ٣٥
- ١٦- حكم رواية المبتدع وشروط قبولها..... ٣٧
- ١٧- أسئلة للمناقشة..... ٤١
- ١٨- تدريبات عملية ٤٢
- التدريب الأول..... ٤٢
- ١٩- التدريب الثاني ٤٧
- ٢٠- اختبار الرواة واعتبار رواياتهم..... ٥٠
- ٢١- معنى الاعتبار..... ٥٠
- ٢٢- اختبار الرواة فيما حدثوا به..... ٥٣
- ٢٣- الثبوت من سماع من وصف بالتدليس..... ٥٤
- ٢٤- الثبوت من كذب الراوي في الرواية عن طريق البحث في سماع أحد رواة السند ممن روى عنه..... ٥٤
- ٢٥- الثبوت من خطأ أحد الرواة بالرجوع إلى كتاب الشيخ الذي حدَّث بالحديث ٥٤
- ٢٦- الثبوت من صحة الحديث بالرجوع إلى كتاب المحدث ومقارنة روايته برواية الثقات..... ٥٦
- ٢٧- أقسام وطبقات المجرِّحين والمزكِّين..... ٥٨
- ٢٨- شعبة بن الحجاج - رحمه الله - ٦١
- ٢٩- يحيى بن سعيد القطان ٦٣

- ٦٥ ٣٠- عبدالرحمن بن مهدي
- ٦٧ ٣١- أحمد بن محمد بن حنبل
- ٦٩ ٣٢- يحيى بن معين
- ٧٢ ٣٣- علي بن المديني
- ٧٣ ٣٤- أبو حاتم الرازي
- ٧٦ ٣٥- الإمام البخاري
- ٧٨ ٣٦- مراتب الجرح والتعديل عند العلماء
- ٧٩ ٣٧- مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم
- ٨٠ ٣٨- مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي
- ٨١ ٣٩- مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ ابن حجر
- ٨٥ ٤٠- أسئلة للمناقشة
- ٨٦ ٤١- التقوية بمجموع الطرق
- ٨٨ ٤٢- تخريج حديث المتروك وشديد الضعف
- ٩١ ٤٣- تخريج حديث المبهم والجمع المبهم
- ٩٥ ٤٤- أسئلة للمناقشة
- ٩٦ ٤٥- مناهج الأئمة والنقاد في تصنيف كتب الرجال
- ٩٦ ٤٦- التصنيف في أسماء الثقات
- ٩٨ ٤٧- التصنيف في أسماء الضعفاء
- ١٠١ ٤٨- التصنيف في أسماء الرواة المختلف فيهم
- ١٠١ ٤٩- التصنيف في عموم الرواة
- ١٠٣ ٥٠- التصنيف في رواية كتاب بعينه أو مجموعة كتب
- ١٠٤ ٥١- كتب معاجم الشيوخ

- ٥٢- التصنيف في رواية بلد معين ١٠٥
- ٥٣- كتب الطبقات ١٠٦
- ٥٤- كتب الأسماء والكنى والألقاب ١٠٦
- ٥٥- مصنفات عامة في تراجم الرواة والعلماء وأصحاب
الحديث ١٠٧
- ٥٦- كتب الوفيات ١٠٧
- ٥٧- مصنفات في تراجم الصحابة ١٠٨
- ٥٨- مصنفات في رواية المراسيل ١٠٨
- ٥٩- مصنفات في الموصوفين بالتدليس من الرواة ١٠٨
- ٦٠- مصنفات في الرواة المختلطين ١٠٩
- ٦١- مصنفات في الأنساب ١٠٩
- ٦٢- أسئلة للمناقشة ١١٠
- ٦٣- البحث في أحوال الرواة ١١١
- ٦٤- البحث في إثبات الصحة أو نفيها ١١٢
- ٦٥- البحث في سماع الرواة ١١٨
- ٦٦- أسئلة للمناقشة ١٢٥
- ٦٧- تحرير حال الراوي جرحاً وتعديلاً ١٢٦
- ٦٨- كيف نبدأ بدراسة حال الراوي ١٢٩
- ٦٩- تسيهات مهمة ١٣١
- ٧٠- تدريبات عملية على ما تقدم ١٣٩
- ٧١- الفهارس ١٤٩



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

تجويد قواعد الحج والتعمير

